E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/1993/25/Add.1
E/CN.17/1993/3/Add.1
30 June 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

# المجلس الاقتصادي والاجتماعي

**الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٣**
**٢٨ حزيران/يونيه الى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣**

## تقرير اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة عن دورتها الأولى

**(نيويورك، ١٤ - ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣)**



100793 090793 93-38119

## المحتويات


| الفصل | | | الصفحة |
|---|---|---|---|
| الأول | - | المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ اجراء أو التي يوجه انتباهه اليها . . . . . | ٤ |
| | ألف - | اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات للجنة . | ٤ |
| | باء - | المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل . . . . . | ١١ |
| | جيم - | تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: مبادئ توجيهية للأمانة العامة في تنظيم المعلومات التي تقدمها الحكومات، بما في ذلك المعلومات المقدمة في شكل رسائل أو تقارير وطنية دورية، وخطط العمل الوطنية المستندة إلى جدول أعمال القرن ٢١، والمتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها الحكومات لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة . . . . . | ١٣ |
| | دال - | التقدم المحرز في إدماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية، والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الإدارية لضمان إدماج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة . . . | ١٧ |
| | هاء - | التقدم المحرز في تيسير وتعزيز ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات . . | ٢٠ |
| | واو - | الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة . . . | ٢٤ |
| | زاي - | جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة . . . . . | ٢٨ |
| الثاني | - | موجز مقدم من الرئيس للاجتماع الرفيع المستوى للجنة . . . . . | ٢٩ |
| الثالث | - | اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات للجنة . . . . . | ٣٢ |

## المحتويات


| الفصل | | | الصفحة |
|---|---|---|---|
| الرابع | - | المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل | ٣٣ |
| الخامس | - | تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني | ٣٦ |
| السادس | - | التقدم المحرز في ادماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية، والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الادارية لضمان ادماج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة | ٤١ |
| السابع | - | التقدم المحرز في تيسير وتعزيز نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات | ٤٣ |
| الثامن | - | الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة | ٤٤ |
| التاسع | - | جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة | ٤٨ |
| العاشر | - | مسائل أخرى | ٤٩ |
| الحادي عشر | - | تنظيم الدورة | ٥٠ |
| | ألف | - افتتاح الدورة ومدتها | ٥٠ |
| | باء | - الحضور | ٥٠ |
| | جيم | - انتخاب أعضاء المكتب | ٥١ |
| | دال | - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال | ٥١ |
| المرفق | - | قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الأولى | ٥٣ |

## الفصل الأول

## المسائل التي تتطلب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي اتخاذ اجراء أو التي يوجه انتباهه اليها

### ألف - اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات للجنة

١ - اعتمدت اللجنة برنامج عملها المواضيعي المتعدد السنوات بصيغته الواردة في مرفق هذا المقرر.

٢ - وستكفل اللجنة، أثناء مداولاتها في اطار مجموعات المواضيع المدرجة في برنامج العمل المتعدد السنوات، اتباع نهج متكامل للبيئة والتنمية، واضعة في اعتبارها بالكامل مبادئ اعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[١] وجميع الجوانب الأخرى لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية فضلا عن الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، والروابط المتشابكة بين العناصر القطاعية والشاملة لعدة قطاعات، في الفصول ذات الصلة والمجال البرنامجي ذي العلاقة من جدول أعمال القرن ٢١[٢].

٣ - وستضع اللجنة في اعتبارها لدى تنفيذ برنامج عملها، نتائج الأحداث الحكومية الدولية الرئيسية وعمليات التفاوض، بغية ادماج هذه النتائج وأي أنشطة متابعة موصى بها في عملية استعراض تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

٤ - وستضع اللجنة أيضا في اعتبارها الأطر الزمنية المتعلقة بأهداف محددة مبينة في الفصول ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١.

٥ - ويمكن تعديل برنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات، حسب الاقتضاء، في الدورات المقبلة للجنة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧.

---

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣ - ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، "القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، القرار الأول، المرفق الثاني.

المرفق

برنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات للجنة

أولا - مجموعات جدول أعمال القرن ٢١ الموصى بها في الدورة التنظيمية للجنة

ألف - العناصر الحاسمة للاستدامة

١ - التعاون الدولي للتعجيل بالتنمية المستدامة في البلدان النامية والسياسات المحلية المرتبطة بها (الفصل ٢).

٢ - مكافحة الفقر (الفصل ٣).

٣ - أنماط الاستهلاك المتغيرة (الفصل ٤).

٤ - الديناميات الديمغرافية والاستدامة (الفصل ٥).

باء - الموارد والآليات المالية

١ - الموارد والآليات المالية (الفصل ٣٣).

جيم - التعليم والعلم ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات

١ - الإدارة السليمة بيئيا للتكنولوجيا الحيوية (الفصل ١٦).

٢ - نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات (الفصل ٣٤).

٣ - تسخير العلم لأغراض التنمية المستدامة (الفصل ٣٥).

٤ - تعزيز التعليم والوعي العام والتدريب (الفصل ٣٦).

٥ - الآليات الوطنية والتعاون الدولي لبناء القدرات في البلدان النامية (الفصل ٣٧).

دال - هياكل صنع القرارات

١ - إدماج البيئة والتنمية في صنع القرار (الفصل ٨).

٢ - الترتيبات المؤسسية الدولية (الفصل ٣٨).

٣ - الصكوك والآليات القانونية الدولية (الفصل ٣٩).

٤ - المعلومات اللازمة لعملية صنع القرارات (الفصل ٤٠).

هاء - أدوار الفئات الرئيسية

١ - ديباجة الباب الثالث المتعلق بتعزيز دور الفئات الرئيسية (الفصل ٢٣).

٢ - الدور العالمي للمرأة في تحقيق تنمية مستدامة ومنصفة (الفصل ٢٤).

٣ - دور الأطفال والشباب في التنمية المستدامة (الفصل ٢٥).

٤ - الاعتراف بدور السكان الأصليين ومجتمعاتهم وتعزيز هذا الدور (الفصل ٢٦).

٥ - تعزيز دور المنظمات غير الحكومية: شركاء في التنمية المستدامة (الفصل ٢٧).

٦ - مبادرات السلطات المحلية في مجال دعم جدول أعمال القرن ٢١ (الفصل ٢٨).

٧ - تعزيز دور العمال ونقاباتهم (الفصل ٢٩).

٨ - تعزيز دور التجارة والصناعة (الفصل ٣٠).

٩ - الأوساط العلمية والتكنولوجية (الفصل ٣١).

١٠ - تعزيز دور المزارعين (الفصل ٣٢).

واو - الصحة والمستوطنات البشرية والمياه العذبة

١ - حماية صحة الإنسان وتعزيزها (الفصل ٦).

٢ - تعزيز التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية (الفصل ٧).

٣ - حماية نوعية موارد المياه العذبة وإمداداتها: تطبيق نهج متكاملة على تنمية موارد المياه وإدارتها واستخدامها (الفصل ١٨).

٤ - الإدارة السليمة بيئيا للنفايات الصلبة والمسائل المتصلة بالمجاري (الفصل ٢١).

زاي - الأراضي والتصحر والغابات والتنوع البيولوجي

١ - نهج متكامل لتخطيط وإدارة موارد الأراضي (الفصل ١٠).

٢ - مكافحة إزالة الغابات (الفصل ١١).

٣ - إدارة النظم الايكولوجية الهشة: مكافحة التصحر والجفاف (الفصل ١٢).

٤ - إدارة النظم الايكولوجية الهشة: التنمية المستدامة للجبال (الفصل ١٣).

٥ - النهوض بالزراعة والتنمية الريفية المستدامة (الفصل ١٤).

٦ - حفظ التنوع البيولوجي (الفصل ١٥).

حاء - الغلاف الجوي والمحيطات وكل أنواع البحار

١ - حماية الغلاف الجوي (الفصل ٩).

٢ - حماية المحيطات وكل أنواع البحار، بما في ذلك البحار المغلقة، وشبه المغلقة والمناطق الساحلية وحماية مواردها الحية وترشيد استغلالها وتنميتها (الفصل ١٧).

طاء - المواد الكيميائية السمية والنفايات الخطرة

١ - الإدارة السليمة بيئيا للمواد الكيميائية السمية، بما في ذلك منع الاتجار الدولي غير المشروع بالمنتجات السمية والخطرة (الفصل ١٩).

٢ - الإدارة السليمة بيئيا للنفايات الخطرة، بما في ذلك منع الاتجار الدولي غير المشروع بالنفايات الخطرة (الفصل ٢٠).

٣ - الإدارة المأمونة والسليمة بيئيا للنفايات المشعة (الفصل ٢٢).

ثانيا - برنامج العمل المقترح

دورة عام ١٩٩٣

اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات (البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت).

دورة عام ١٩٩٤

استعراض المجموعات الشاملة لعدة قطاعات:

ألف - العناصر الحاسمة للاستدامة

مع الرجوع خاصة الى الفصلين ٢ و ٤.

باء - الموارد والآليات المالية

الفصل ٣٣.

جيم - التعليم والعلم ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات

مع الرجوع خاصة الى الفصلين ٣٤ و ٣٧.

دال - هياكل صنع القرارات

مع الرجوع خاصة الى الفصلين ٣٨ و ٣٩.

هاء - أدوار الفئات الرئيسية

الفصول ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢.

استعراض المجموعات القطاعية، المرحلة الأولى:

واو - الصحة والمستوطنات البشرية والمياه العذبة

الفصول ٦ و ٧ و ١٨ و ٢١.

طاء - المواد الكيميائية السمية والنفايات الخطرة

الفصول ١٩ و ٢٠ و ٢٢.

دورة عام ١٩٩٥

استعراض المجموعات الشاملة لعدة قطاعات:

ألف - العناصر الحاسمة للاستدامة

مع الرجوع خاصة الى الفصلين ٣ و ٥.

باء - الموارد والآليات المالية

الفصل ٣٣.

جيم - التعليم والعلم ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات

مع الرجوع خاصة الى الفصول ١٦ و ٣٤ و ٣٦.

دال - هياكل صنع القرارات

مع الرجوع خاصة الى الفصلين ٨ و ٤٠.

هاء - أدوار الفئات الرئيسية

الفصول ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢.

استعراض المجموعات القطاعية، المرحلة الثانية:

زاي - الأراضي والتصحر والغابات والتنوع البيولوجي

الفصول ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥.

دورة عام ١٩٩٦

استعراض المجموعات الشاملة لعدة قطاعات:

ألف - العناصر الحاسمة للاستدامة

الفصول ٢ و ٣ و ٤ و ٥.

باء - الموارد والآليات المالية

الفصل ٣٣.

جيم - التعليم والعلم ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات

مع الرجوع خاصة الى الفصول ٣٤ و ٣٦ و ٣٧.

دال - هياكل صنع القرارات

الفصول ٨ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠.

هاء - أدوار الفئات الرئيسية

الفصول ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢.

استعراض المجموعات القطاعية، المرحلة الثالثة.

حاء - الغلاف الجوي والمحيطات وكل أنواع البحار

الفصلان ٩ و ١٧.

دورة عام ١٩٩٧

استعراض وتقييم شاملان لجدول أعمال القرن ٢١ استعدادا لدورة الجمعية العامة الاستثنائية في عام ١٩٩٧ المتوخى عقدها في القرار ١٩٠/٤٧.

باء - المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل

٦ - وفقا لأحكام الفقرة (أ) من المقرر المتعلق بأعمال اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في المستقبل، الذي اتخذته اللجنة في دورتها التنظيمية (E/1993/25 و Corr.1، الفقرة ٣)، ستقرر اللجنة في كل دورة، استنادا الى جدول أعمالها، مدى الحاجة الى أفرقة غير رسمية للتفاوض وعدد هذه الأفرقة وكذلك الحاجة الى اتخاذ ترتيبات محددة أخرى لعملها أثناء الدورة، على ألا يزيد عدد هذه الأفرقة على ثلاثة أثناء دورة معينة وألا يجتمع أكثر من اثنين منها في آن واحد. وينبغي أن تتوفر الترجمة الفورية لأعمال جلسات الأفرقة غير الرسمية للتفاوض بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة.

٧ - وتطلب اللجنة الى الأمين العام اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة توزيع تقارير الأمين العام المقدمة الى اللجنة قبل ستة أسابيع على الأقل من اجتماعات اللجنة، بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة، وفقا للفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٣٨/٤٥ باء.

٨ - واللجنة تشجع اشتراك الوزراء في اجتماعاتها الرفيعة المستوى.

٩ - وتقرر اللجنة، كقاعدة، أن تستمر الاجتماعات الرفيعة المستوى لمدة تصل الى ثلاثة أيام وأن تكون هذه الاجتماعات بمثابة أجزاء أساسية من دورات اللجنة ومن عملية اتخاذ القرار التي تضطلع بها. ويمكن أن ينص تنظيم أعمال الاجتماعات الرفيعة المستوى، في جملة أمور، على إجراء تبادل علني للآراء بين

المشاركين وعلى عقد اجتماعات غير رسمية، حسب الاقتضاء، لتسوية المسائل المعلقة المتصلة بالأعمال والتي يلزم النظر فيها في اجتماع رفيع المستوى.

١٠ - والاجتماعات الرفيعة المستوى خليقة بأن توفر الزخم السياسي اللازم لتنفيذ مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والالتزامات الواردة في تلك المقررات كما اعتمدت. وينبغي للاجتماعات أن تكفل استعراضا عاما متكاملا لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والنظر في مسائل السياسة الناشئة الملحة والرئيسية التي يوجه اهتمامها اليها، وكذلك النظر بصورة مركزة في محصلة المناقشات التي تجري في اللجنة. ويمكن أن تتخذ النتائج التي يسفر عنها الاجتماع الرفيع المستوى شكل وثيقة موجزة متى اعتبر المشتركون ذلك مناسبا.

١١ - ووفقا لأحكام الفقرة ١٨ من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧، ينبغي أن تقدم اللجنة تقريرها مشفوعا بتوصيات موحدة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعن طريقه، الى الجمعية العامة. ويمكن أيضا أن تتضمن فروع تقرير اللجنة التي تقابل بنودا موضوعية معينة من جدول الأعمال، ملخصات موجزة للمناقشات التي أجريت. وسيقوم المقرر بإعداد هذه الملخصات بمساعدة الأمانة العامة وينبغي أن توافق عليها اللجنة في سياق اعتماد تقريرها.

١٢ - واللجنة، إذ تضع في اعتبارها المهام الموكلة اليها، ولاسيما تلك الواردة في الفقرة ٣ (أ) و(ط) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧، تطلب الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعن طريقه، الى الجمعية العامة، أن يبتا في شأن الترتيبات اللازمة لتمكين اللجنة من الاطلاع على التقارير، أو أجزاء التقارير، ذات الصلة لهيئاتهما الفرعية المعنية بالمسائل المتصلة بالتنمية المستدامة.

١٣ - وتطلب اللجنة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يدعو المنظمات ذات الصلة بمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية ومرفق البيئة العالمية، الى إعداد تقارير محددة عن أنشطتها في إطار متابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، مع التركيز على المشاريع والمبادرات الجارية المقبلة المتصلة ببرنامج عملها المواضيعي المتعدد السنوات. وتطلب اللجنة، في هذا السياق، الى الأمين العام أن يعد سنويا تقريرا تحليليا موحدا يجمع بين المعلومات المتعلقة بأنشطة منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ويحدد الفجوات ويقيم التقدم المحرز، ويوضح المسؤوليات التنظيمية، واضعة في الاعتبار تماما تقرير اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالتنمية المستدامة والمساهمات الأخرى ذات الصلة للجنة التنسيق الإدارية.

١٤ - وتدعو اللجنة أيضا، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية والحكومية الدولية خارج منظومة الأمم المتحدة الى أن تعد تقارير بشأن أنشطتها المتعلقة بالتنمية المستدامة وتقدمها للأمين العام، مع التركيز على المشاريع والمبادرات الجارية والمقبلة المتصلة ببرنامج عملها المواضيعي المتعدد السنوات. وتطلب اللجنة الى الأمين العام أن يعد سنويا تقريرا يتضمن موجزا تحليليا

للأنشطة ذات الصلة لتلك المنظمات. وستنظر اللجنة في هذا التقرير، هو والتقارير المذكورة في الفقرة ١٣ أعلاه، بغية وضع توصيات للسياسة ترمي الى ضمان فعالية التعاون وزيادة التكامل بين أنشطة المنظمات الحكومية الدولية، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

١٥ - وتوصي اللجنة بإعداد التقارير المطلوبة في الفقرتين ١٣ و ١٤ أعلاه، على أساس أن تكون المعلومات الواردة فيها قابلة للمقارنة.

١٦ - وتطلب اللجنة الى الأمين العام إعداد موجزات تحليلية للتقارير التي قد ترغب اللجنة في أن تطلبها بالتحديد من واحدة أو أكثر من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في المستقبل، متى كانت تلك التقارير ذات طابع تقني أو متخصصة للغاية.

١٧ - وتوصي اللجنة بأن يقدم الى اللجنة، عن طريق الأمين العام، تقرير المجلس الاستشاري الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي يتضمن مشورة خبرائه بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. ويمكن للجنة، بناء على اقتراح من الأمين العام، أن تدعو أعضاء المجلس الاستشاري الى تقديم المشورة أثناء دوراتها.

١٨ - وينبغي أن يستند النظر في المساهمات الواردة من المنظمات غير الحكومية الى الترتيبات الاجرائية للجنة المبينة في مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٥/١٩٩٣. ويمكن للجنة، أن تبت في الترتيبات المحددة لعقد اجتماعات غير رسمية خاصة أثناء دوراتها من أجل إجراء حوار غير رسمي مباشر مع ممثلي المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية.

١٩ - وهذا القرار لا يحول دون اتخاذ أي قرارات أخرى قد تود اللجنة اتخاذها في المستقبل بشأن مناهج العمل.

جيم - تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: مبادئ توجيهية للأمانة العامة في تنظيم المعلومات التي تقدمها الحكومات، بما في ذلك المعلومات المقدمة في شكل رسائل أو تقارير وطنية دورية، وخطط العمل الوطنية المستندة إلى جدول أعمال القرن ٢١، والمتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها الحكومات لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة

٢٠ - وفقا للفقرة ٣ (ب) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧، ستنظر اللجنة في المعلومات التي توفرها الحكومات، بما فيها على سبيل المثال، ما هو في شكل رسائل أو تقارير وطنية دورية تتعلق بالأنشطة التي

تضطلع بها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي تجدها ذات صلة.

٢١ - ولتمكين اللجنة من الأداء الفعال لمهمتها المتمثلة في استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، بما في ذلك ما يتصل منها بتوفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا، تحث الحكومات على أن تقدم هذه المعلومات إلى الأمانة العامة.

٢٢ - ومع مراعاة الطابع الطوعي للمعلومات التي ستقدمها الحكومات، وأن لكل حكومة على حدة أن تقرر مدى تفصيل هذه المعلومات وانتظامها، توصي اللجنة بأن تكون المعلومات التي ستقدم إلى الأمانة العامة في سنة من السنوات ذات صلة بمجموعة المسائل التي ستجرى مناقشتها في هذه السنة من جدول أعمال القرن ٢١ وفقا لبرنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات لجدول الأعمال، وأن تكون هذه المعلومات موجزة، ولا تتجاوز ٥٠ صفحة. وفضلا عن ذلك، قد ترغب الحكومات في أن تقدم موجزا تنفيذيا لهذه المعلومات لا يتجاوز خمس صفحات.

٢٣ - وبغية تمكين الأمين العام من ضمان اجراء تحليل المعلومات والبيانات الواردة من الحكومات تحليلا أكثر تركيزا وتساوقا، اتفقت اللجنة على ضرورة أن يعد الأمين العام التقارير باستخدام شكل موحد، وهو الشكل الذي قد ترغب الحكومات في أن تحذوا حذوه، أخذة بعين الاعتبار شكل جدول أعمال القرن ٢١.

٢٤ - وتحقيقا لهذا الغرض، وبناء على اقتراح الأمين العام، وبغية توفير الوقت الكافي للأمانة العامة لتحليل المعلومات الواردة إليها، تحث الحكومات على تقديم معلوماتها قبل موعد انعقاد دورات اللجنة بما لا يقل عن ستة أشهر. وقد ترغب الحكومات في استكمال هذه المعلومات في وقت لاحق. وتيسيرا لأعمال الأمانة العامة، تحث الحكومات على أن تخطر الأمين العام، في أسرع وقت ممكن، بشأن جهة الاتصال التي لديها معرفة عن المعلومات المقدمة.

٢٥ - ينبغي أن يتم جمع هذه المعلومات ونشرها على أساس واسع النطاق، وبأقصى قدر ممكن من المشاركة.

٢٦ - ينبغي للأمين العام أن يضع في الاعتبار المجموعات المعينة من المسائل التي يحتوي عليها برنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات للجنة، وأن يسترشد بقائمة المسائل التالية فيما يتعلق بالمعلومات التي ستدرج في التقارير التحليلية المتوخاة في الفقرة ٢٨ أدناه:

(أ) السياسات والتدابير المعتمدة على الصعيد الوطني لبلوغ أهداف جدول أعمال القرن ٢١، بما في ذلك المعلومات المتعلقة باستراتيجيات أو خطط التنمية الوطنية المستدامة، وبالأنشطة والمشاريع الرئيسية التي يجري الاضطلاع بها؛

(ب) الآليات المؤسسية اللازمة لمعالجة قضايا التنمية المستدامة، بما في ذلك مشاركة القطاعات غير الحكومية والفئات الرئيسية في تلك الآليات؛

(ج) تقييمات التقدم المحرز حتى الآن. ويمكن أن تكون هذه التقييمات، حسب الاقتضاء، في شكل كشوف أو جداول إحصائية؛

(د) التدابير المتخذة، بما في ذلك المؤشرات، من أجل الوصول إلى أنماط وأساليب معيشية مستدامة في مجال الانتاج والاستهلاك، ولمكافحة الفقر، وللحد من الأثر الديموغرافي على قدرة هذا الكوكب على دعم الحياة عليه، والتقدم المحرز في ذلك؛

(هـ) أثر التدابير البيئية المتخذة على الاقتصاد الوطني، مما سيعكس أيضا معلومات عن الأثر الاجتماعي لهذه التدابير؛

(و) الخبرة المكتسبة - ومن ذلك مثلا بيان السياسات/المشاريع الناجحة التي يمكن أن تتخذ كنماذج؛ وعلى الأخص التقدم المحرز في الاستراتيجيات التي من شأنها تحسين الظروف الاجتماعية والاستدامة البيئية على حد سواء؛

(ز) ما يطرأ من مشاكل وعوائق محددة، بما في ذلك ما يتصل منها بالتمويل والتكنولوجيا، وكذلك الأثر الضار للسياسات والتدابير الاقتصادية والتجارية، وخاصة على البلدان النامية؛

(ح) الأثر الضار للسياسات والتدابير التقييدية والتشويهية للتجارة على التنمية المستدامة وعلى وجه التحديد تدابير السياسات التجارية المتخذة لأغراض بيئية والتي تشكل وسيلة للتفرقة العشوائية أو التي لا مبرر لها أو قيدا مقنعا على التجارة الدولية - وكذلك التقدم المحرز في جعل السياسات التجارية والسياسات البيئية متبادلة الدعم لصالح التنمية المستدامة، وذلك وفقا للمبدأ ١٢ من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية؛

(ط) تقييمات للقدرة، أي توافر الموارد المحلية البشرية والتكنولوجية والمالية؛

(ي) تقييمات للاحتياجات من المساعدة الخارجية وأولوياتها من حيث التمويل، ونقل التكنولوجيا، والتعاون وبناء القدرات، وتنمية الموارد البشرية؛

(ك) تنفيذ الالتزامات الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ المتعلقة بالتمويل، بما في ذلك الالتزامات المتصلة بهدف الأمم المتحدة المتمثل في تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، وبنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، وبالتعاون، وبناء القدرات؛

(ل) تقييمات لفعالية أنشطة ومشاريع المنظمات الدولية، بما في ذلك أنشطة ومشاريع المؤسسات المالية الدولية وآليات التمويل، والمساعدة المحددة التي قد توفرها؛

(م) قضايا البيئة والتنمية الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك القضايا المتصلة بالشباب والمرأة والفئات الرئيسية الأخرى؛

٢٧ - تحث الحكومات، لدى تقديمها المعلومات إلى الأمانة العامة، على أن تراعى المبادئ التوجيهية المذكورة أعلاه، تحقيقا لأهداف من بينها تيسير مهمة الأمانة العامة.

٢٨ - ولتنظيم المعلومات التي توفرها الحكومات، يطلب إلى الأمين العام أن يعد، مراعيا الأبعاد الاقليمية ودون الاقليمية، التقارير التحليلية التالية لتقديمها للدورات المقبلة للجنة:

(أ) تقرير سنوي شامل عن التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وينبغي أن يركز على العناصر المتعددة القطاعات لجدول الأعمال وعلى العناصر الهامة للاستدامة، وأن يحتوي على تحليل للتقدم المحرز، والاتجاهات الرئيسية، والمشاكل الرئيسية التي تواجهها البلدان في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١؛

(ب) تقارير مواضيعية تمثل مجموعات القضايا القطاعية لجدول أعمال القرن ٢١ التي ستدرج في جداول أعمال الدورات المقبلة للجنة، وفقا لبرنامج عملها المتعدد السنوات. وينبغي أن تعالج هذه التقارير الروابط بين القضايا القطاعية والقضايا المتعددة القطاعات، مع إبراز الطابع المتكامل للبيئة والتنمية، بما في ذلك الأبعاد الاجتماعية لهذا الطابع، وينبغي أن تتضمن هذه التقارير أيضا المعلومات التالية:

'١' التقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ أهداف الفصول ذات الصلة لبرنامج عمل القرن ٢١؛

'٢' الأنشطة الرئيسية التي تضطلع بها البلدان أو تعتزم الاضطلاع بها لبلوغ تلك الأهداف؛

'٣' الخبرات المكتسبة، ولا سيما الخبرات التي قد ينتفع بها الآخرون؛

'٤' تقييمات للتطورات في مجال بناء القدرات؛

'٥' المشاكل والقيود المحددة التي تواجهها الحكومات على جميع الأصعدة، بما في ذلك الأنشطة المحلية لجدول أعمال القرن ٢١ والأنشطة المتصلة بالفئات الرئيسية؛

'٦' تقييمات لتوافر الموارد المحلية البشرية والتكنولوجية والمالية، والاحتياجات من المساعدة الخارجية وأولوياتها؛

'٧' تقييمات للتوقعات المحددة الواردة من المنظمات الدولية والمؤسسات المالية وآليات التمويل.

٢٩ - ولتسيير قيام اللجنة بإجراء تحليل متكامل للتقدم المحرز على الصعد الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية والدولية، ينبغي لتقارير الأمين العام عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية، داخل وخارج منظومة الأمم المتحدة على حد سواء، الرامية الى تنفيذ برنامج عمل القرن ٢١ والمطلوبة في الفرع باء أعلاه، أن تعد بطريقة تتيح، قدر الإمكان، إجراء مقارنة بين البيانات والاتجاهات الواردة فيها والبيانات والاتجاهات الواردة في التقارير عن التنفيذ على الصعيد الوطني المشار إليها في الفقرة ٢٨ أعلاه.

٣٠ - وإن اللجنة، إذ تأخذ في اعتبارها الطابع المتطور لجدول أعمال القرن ٢١ ومفهوم الاستدامة عموما، ستركز في تحليلها للتقارير المطلوبة أعلاه على تقاسم الخبرات المحلية والوطنية ودون الاقليمية والاقليمية، وعلى وضع توصيات بشأن تعبئة الدعم للجهود الوطنية المبذولة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وفي ضوء التقدم المحرز مستقبلا في إعداد مؤشرات واقعية وقابلة للاستخدام ويسيرة الفهم يكون من شأنها أن توفر أساسا لتقييم التقدم المحرز في تحقيق التنمية المستدامة، ستنظر اللجنة في إمكانية إدماج هذه المؤشرات في العملية المحددة أعلاه.

٣١ - وتطلب اللجنة إلى المؤسسات المعنية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها وكذلك إلى المانحين الثنائيين، تقديم المساعدة التقنية والمالية للبلدان، وخاصة البلدان النامية، في إعداد رسائل أو تقارير وطنية دورية، وخطط عمل وطنية مستندة إلى جدول أعمال القرن ٢١.

## دال - التقدم المحرز في إدماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية، والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الإدارية لضمان إدماج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة

٣٢ - إن اللجنة، وقد درست تقرير الأمين العام (E/CN.17/1993/8) وكذلك التقريرين المقدمين من مجلس التجارة والتنمية (انظر E/CN.17/1993/13) ومجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (انظر E/CN.17/1993/14)، تحيط علما بالتدابير الأولية التي اتخذت داخل منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وإدماج نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ولاسيما المبادئ الواردة في إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك إنشاء لجنة مشتركة بين الوكالات معنية بالتنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، طلبت اللجنة الى الأمين العام الاستمرار في إبلاغها

بالتدابير المتخذة لكفالة التسيير الفعال لأعمال اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة في هذا المجال.

٣٣ - وتقر اللجنة بالدور الهام للجنة التنسيق الإدارية في كفالة رصد فعال لمشاركة منظومة الأمم المتحدة في متابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والتنسيق الفعال لها والإشراف الفعال عليها. وتؤيد اللجنة المقررات الأخيرة للجنة التنسيق الإدارية بإبراز قضايا متابعة المؤتمر في جدول أعمالها وباتخاذ تدابير لتنسيق وإعادة تنظيم أجهزتها الفرعية وترتيبات التنسيق الأخرى فيما بين الوكالات لتحقيق تكامل وتعاون أكبر في إعطاء شكل عملي للمجالات البرنامجية لجدول أعمال القرن ٢١.

٣٤ - وتسلم اللجنة بالحاجة الى زيادة تعزيز التنسيق فيما بين الوكالات في إطار منظومة الأمم المتحدة لكفالة متابعة للمؤتمر أكثر كفاية من حيث التكاليف، وتكون فعالة وموجهة نحو تحقيق نتائج، بغية تلافي الازدواج وكفالة استخدام أكثر كفاية للموارد في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

٣٥ - وتدعو اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ومن خلاله، الجمعية العامة، الى أن تقوم، في إطار العملية الجارية للإنعاش وإعادة التشكيل في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والميادين ذات الصلة، بتحليل واستعراض أداء الجهاز الحكومي الدولي فيما يتعلق بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج الأخرى للمؤتمر، بغية جعلها أكثر استجابة لهذه المهام، وكذلك تحسين التكامل في أعمال هيئاتها الفرعية، وجعل منهجياتها وبياناتها المستخدمة متناغمة. وتطلب اللجنة الى الأمين العام إبلاغها في دورتها الثانية بالتقدم المحرز في هذا الميدان.

٣٦ - وتطلب اللجنة من جميع البلدان اتخاذ مواقف متسقة في هيئات الإدارة المختلفة بغية تحقيق مواءمة أكبر لاتجاه السياسة العامة داخل المنظومة فيما يتعلق بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والمقررات الأخرى لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وتؤكد اللجنة استعدادها للتعاون مع هيئات الإدارة بمنظومة الأمم المتحدة في تنسيق الجهود الجماعية من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

٣٧ - وتحيط اللجنة علما بالقلق الذي أعربت عنه لجنة التنسيق الإدارية فيما يتعلق بنقص التمويل للوفاء بالولايات الجديدة المتولدة عن جدول أعمال القرن ٢١، وتطلب، في إطار مقررها بشأن التمويل، الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يدعو جميع مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة الى أن تقدم الى اللجنة في دورتها الثانية، من خلال لجنة التنسيق الإدارية، معلومات تتعلق باحتياجاتها وأولوياتها المالية ذات الصلة بمسؤولياتها المحددة، واضعة في الاعتبار المنظور العام على نطاق المنظومة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج الأخرى لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، كما وضعته لجنة التنسيق الإدارية واللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة التابعة لها، وواضعة في اعتبارها الأهداف المتفق عليها التي انعكست في جدول أعمال القرن ٢١، ولاسيما الفصل ٣٣ بشأن توفير الموارد المالية لتحقيق التنمية المستدامة.

٣٨ - وتؤكد اللجنة أهمية تعزيز التعاون بين هيئات وبرامج ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية، في إطار النظام الداخلي ذي الصلة في الأمم المتحدة. وأعربت اللجنة عن تأييدها لإجراء مشاورات فيما بين الوكالات والمجموعات الرئيسية، حيثما جرى النص عليها على وجه التخصيص في جدول الاعمال القرن ٢١.

٣٩ - وتدعو اللجنة جميع المنظمات الدولية، بما في ذلك، المؤسسات المالية الدولية، الى اتخاذ المزيد من التدابير لإدماج نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بالكامل في برامج عملها، والى تزويدها بالمزيد من التقارير عن أنشطتها لمتابعة المؤتمر، مع التركيز على مجموعات المواضيع في برنامج عملها المواضيعي المتعدد السنوات. وتطلب اللجنة الى الأمين العام كفالة أن تشمل التقارير المطلوبة في الفرع باء أعلاه، في جملة أمور، ما يلى:

(أ) تقييم التقدم المحرز في تنفيذ الفصول ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١؛

(ب) تحديد الفجوات وفرص التعاون، بما في ذلك التعاون مع المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية؛

(ج) مقارنة وتقييم ملاءمة وقوة وفائدة البرامج والانشطة المختلفة التي تضطلع بتنفيذها المنظمات الدولية المختلفة؛

(د) توضيح المسؤوليات التنظيمية داخل منظومة الأمم المتحدة وتقييم ما إذا كان تخصيص المهام يعكس بصورة كافية الخبرة والميزة المقارنة للهيئات والبرامج والمنظمات المختلفة؛

(هـ) تقييم التقدم المحرز في خفض الازدواج غير اللازم للجهود والاستخدام غير الفعال للموارد.

٤٠ - وتحيط اللجنة علما بالعمليات التي بدأت في إطار منظومة الأمم المتحدة لتحسين تنسيق البرامج ذات الصلة بالبيانات الانمائية، وتطلب الى الأمين العام، أن يواصل، بمساعدة لجنة التنسيق الادراية، وضع مقترحات تتعلق بآلية رصد التنمية، حسبما تتوخاه الفقرة ٤٠-١٣ من جدول أعمال القرن ٢١ ، وكذلك تطوير مؤشرات واقعية وقابلة للاستعمال وقابلة للفهم بسهولة، مما يتيح للجنة تقييم التقدم المحرز نحو تحقيق تنمية مستدامة.

٤١ - وتدعو اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى أن يوصي الجمعية العامة، بغية تلافي ازدواج التقارير، بوقف تقديم التقارير المطلوبة من الجمعية العامة في القرارين ٤٢ /١٨٦ و ٤٢ /١٨٧ بشأن المنظور البيئي حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها ومن اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية.

٤٢ - وتقرر اللجنة انه ينبغي تحسين إطار المناقشة بشأن التقدم المحرز في إدماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الادارية لضمان ادماج نتائج المؤتمر، ولا سيما المبادئ الواردة في اعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة، وتركيزها على مجموعات المواضيع الواردة في برنامج عملها المواضيعي المتعدد السنوات، وضمان إجراء حوار بناء بين اللجنة وممثلي المنظمات الدولية.

٤٣ - وتدعو اللجنة المؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة الى الاشتراك، على أعلى مستوى ممكن، في دورات اللجنة، واضعة في الاعتبار برنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات، بغية تشجيع المناقشات المتعمقة بشأن المسائل الداخلة في نطاق مسؤولية كل منها.

## هاء - التقدم المحرز في تيسير وتعزيز نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات

٤٤ - تشدد اللجنة على الأهمية الكبرى لنقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات من أجل تحقيق التنمية المستدامة في جميع البلدان، وكذلك على أهمية العمل على تحقيق الأهداف المتفق عليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في هذا الصدد.

٤٥ - وتؤكد اللجنة الحاجة الى القيام بعدة أمور منها (أ) تشجيع وتيسير وحسب الاقتضاء تمويل الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا والدراية المقابلة ونقلها، ولاسيما الى البلدان النامية، بشروط مواتية، بما في ذلك بشروط ميسرة وتفضيلية، حسبما يتفق عليه بصفة متبادلة مع أخذ الحاجة الى حماية حقوق الملكية الفكرية في الحسبان؛ (ب) تشجيع التعاون والمشاركة التكنولوجيين في الأجل الطويل فيما بين حائزي التكنولوجيات السليمة بيئيا والمستعملين المحتملين؛ (ج) تحسين القدرات المحلية لتلك البلدان على تقييم وادارة واستخدام هذه التكنولوجيات، عن طريق عدة أمور منها البحث والتطوير، والتعليم والتدريب.

٤٦ - وتقرر اللجنة أنه بغية جعل تلك الأحكام الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ والمتعلقة بنقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات، قابلة للتنفيذ، فإن هناك حاجة على وجه الخصوص للتركيز، في جملة أمور، على نشر المعلومات، وإزالة الحواجز، وخلق الحوافز، والدعم المالي، وبناء القدرات المحلية. وفي هذا الصدد، فإن اللجنة:

(أ) تحث المانحين الثنائيين والمتعددي الأطراف وكذلك الحكومات الوطنية على بذل جهود لزيادة دعمها المالي على الأصعدة الدولية والاقليمية ودون الاقليمية للأنشطة التي ترمي الى تشجيع وتيسير نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، ولاسيما الى البلدان النامية والى بناء القدرات المحلية للبلدان النامية لتطوير وادارة تلك التكنولوجيات، بما في ذلك أحدث ما وصل اليه العلم من تكنولوجيات والتكنولوجيات القائمة بالفعل؛

(ب) تحث الحكومات على وضع سياسات وآليات مبتكرة تعمل على تشجيع و/أو تحسين الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا ولاسيما في البلدان النامية، وتقديم حوافز مناسبة، مالية أو غيرها، لتشجيع القطاع الخاص على نقل تلك التكنولوجيات، ولاسيما الى البلدان النامية، وفقا للفقرة ٣٤ - ١٨ (ب) من جدول أعمال القرن ٢١؛

(ج) تحث جميع الحكومات على أن تحدد وتنفذ، كلما كان ذلك مناسبا ومع أخذ الاستراتيجيات الوطنية في الحسبان، خليطا مناسبا من الأدوات الاقتصادية والتدابير المعيارية لتشجيع ودعم الاستثمار والبنية الأساسية المطلوبة لتشجيع الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها، ولاسيما الى البلدان النامية؛

(د) تحث الحكومات على وضع سياسات وبرامج تتعلق بالنقل الفعال للتكنولوجيات السليمة بيئيا المملوكة ملكية عامة أو تدخل في نطاق المال العام؛

(هـ) تقر الحاجة الى وضع منهجيات والى انشاء مايقتضيه الأمر من مؤسسات من أجل تقييم التكنولوجيا؛

(و) تقر أيضا بأنه ينبغي للجنة أيضا، فضلا عن تشجيع نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، أن تشجع وضع منهجيات تتعلق بالآثار البيئية والصحية، والآثار المتعلقة بالأمان والآثار الاجتماعية للتكنولوجيات وتقييمها. وفي هذا السياق، ينبغي تعزيز التدابير الوطنية والدولية بغية تشجيع تبادل المعلومات بشأن نقل الأنشطة التي تستخدم تكنولوجيات خطرة غير مستخدمة و/أو محظورة في البلدان المتقدمة النمو ومحاولة منعها؛

(ز) تحث الحكومات والمنظمات المختصة على تعديل سياساتها وأنظمتها بغية تيسير الوصول الى التكنولوجيات السليمة بيئيا ونقلها وعرضها؛

(ح) تشدد على أهمية تعزيز القدرات الوطنية لتقييم وتطوير وادارة وتطبيق التكنولوجيات الجديدة، وفي هذا السياق، الحاجة الى تعزيز المؤسسات القائمة، وتدريب الموظفين في جميع المستويات وتعليم المستعملين النهائيين التكنولوجيات الجديدة؛

(ط) تحث البلدان النامية، التي هي في وضع يمكنها من التعاون فيما بينها بغية تطوير وتحسين التكنولوجيات السليمة بيئيا على أن تفعل ذلك، وتناشد المجتمع الدولي، وكذلك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، أن يقدم دعما كاملا للمبادرات التي ترمي الى تشجيع التعاون التكنولوجي وبناء القدرات فيما بين البلدان النامية؛

(ي) تعترف بالمبادرات الايجابية للبلدان النامية في ميدان التكنولوجيا السليمة بيئيا، وعلى سبيل المثال في التكنولوجيا الحيوية، وتحث البلدان المتقدمة النمو ومنظومة الأمم المتحدة على دعم هذه المبادرات.

٤٧ - وتطلب اللجنة الى الأمين العام أن يبدأ في اتخاذ اجراءات تهدف الى التنفيذ الكامل للفقرات ٣٤ - ١٥ و ٣٤ - ١٦ و ٣٤ - ١٧ و ٣٤ - ٢٦ من جدول أعمال القرن ٢١ ، وأن يعد مقترحات بشأن طرق وسبل تيسير هذا التنفيذ، وأن يبلغ اللجنة في دورتها المقبلة بالتقدم المحرز في هذا الصدد. وينبغي أن يشمل هذا طرق وسبل:

(أ) النظر في تعيين مركز تنسيق لتقييم التكنولوجيا من أجل تنفيذ الأنشطة المقررة والمتعلقة بتقييم التكنولوجيا في إطار منظومة الأمم المتحدة، والتي يمكن أن تكون بمثابة غرفة مقاصة للمعلومات والإحالات؛

(ب) كفالة التنفيذ الكامل لقرارات الجمعية العامة بشأن جمع ونقل المعلومات المتعلقة بحالات الطوارئ البيئية والتي يمكن أن تنتج عن التطبيق الهزيل أو غير المناسب للتكنولوجيات، مع أخذ المبادرات التي قام بها برنامج الأمم المتحدة للبيئة وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، ومعلومات الإنذار المبكر التي ترمي الى تلافي وقوع كوارث بيئية؛

(ج) دعم إنشاء شبكة تعاونية لنظم البحوث والمعلومات الوطنية ودون الاقليمية والاقليمية، بما في ذلك الآليات التي تمكن البلدان، ولاسيما البلدان النامية، من الوصول الى المعلومات بتكلفة منخفضة.

٤٨ - وتؤيد اللجنة إنشاء مراكز للتكنولوجيا البيئية على الأصعدة الدولية والاقليمية ودون الاقليمية والوطنية، حسب الاقتضاء، وتعزيز المراكز القائمة. وسيتمثل الهدف من هذه المراكز في تحسين القدرة على تشجيع تطوير ونقل وتطبيق التكنولوجيات السليمة بيئيا والدراية التقنية المقابلة مع التركيز بصفة خاصة على احتياجات البلدان النامية، وتشجيع التنمية المستدامة، ولاسيما في البلدان النامية.

٤٩ - ودعت اللجنة الحكومات، وكذلك الهيئات الحكومية الدولية المختصة، الى تقديم معلومات بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة بالعلم والتكنولوجيا في جدول أعمال القرن ٢١، ولاسيما فيما يتعلق بالتقدم المحرز في نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات، وذلك تمشيا مع الفرع جيم أعلاه، بشأن مبادئ توجيهية لتسترشد بها الأمانة العامة في تنظيم المعلومات التي توفرها الحكومات بشأن القضايا المتصلة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وينبغي توفير هذه المعلومات وفقا لبرنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات.

٥٠ - وقررت اللجنة، تسليما منها، بأنه قد عهد اليها باستعراض التقدم المحرز بشأن نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، أن تعد للمناقشة التي ستجرى في دورتها الثانية من خلال إنشاء فريق عامل مخصص مفتوح العضوية ينعقد فيما بين الدورات، لفترة تجريبية مدتها سنة واحدة، ويتكون من الحكومات التي ستسمي خبراء للمساعدة في مهمة تقييم واقتراح تدابير محددة لدعم وتعزيز الوصول الى التكنولوجيا ونقلها حسبما هو مشار اليه في الفقرة ٣٤ - ١٨ من جدول أعمال القرن ٢١، ولاسيما في الفقرتين الفرعيتين (أ) و (هـ)، وعلى أساس ما سبق، في وضع إطار للسياسة العامة بغية تيسير وتشجيع وتمويل نقل التكنولوجيا، لاسيما فيما يتعلق بمجموعة المسائل القطاعية قيد النظر. وتطلب اللجنة الى مكتبها أن ينسق عمل الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، وكذلك المدخلات من الخبراء الآخرين في الميادين ذات الصلة، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص والمجموعات الرئيسية الأخرى. وتطلب اللجنة الى الأمين العام أن يقدم دعما، في نطاق الموارد القائمة، لتنظيم الفريق العامل المشار اليه أعلاه. وستتخذ اللجنة قرارا بشأن جدول أعمال واجراءات الفريق العامل، والذي سيقدم تقريرا عن نتائج أعماله الى اللجنة.

٥١ - ووفقا لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٥/١٩٩٣، ينبغي للفريق العامل المخصص أن يجري حوارا مع ممثلي المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية وأن يتفاعل معها، في إطار النظام الداخلي ذي الصلة، مع كفالة المشاركة العادلة للمنظمات غير الحكومية من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ومن جميع المناطق.

٥٢ - وتؤكد اللجنة الحاجة الى تفاعل فعال وترتيبات تعاونية مع الهيئات الحكومية الدولية والتي تعتبر ذات أهمية خاصة بالنسبة لعمل اللجنة فيما يتعلق بتشجيع وتيسير نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات، مثلما هو الحال مع اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية، ومجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومجالس إدارات برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية. ولهذا الغرض، تدعو اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى النظر في الجهاز الحكومي الدولي المتعلق بالعلم والتكنولوجيا في الجزء التنسيقي من دورته الموضوعية لعام ١٩٩٤، بغية توضيح توزيع العمل وآليات التعاون.

٥٣ - وتؤكد اللجنة الحاجة الى النظر، حسب الاقتضاء، في المعلومات التي يمكن أن يوفرها مؤتمر الأطراف ذي الصلة، بشأن تنفيذ الاتفاقيات البيئية فيما يتعلق بدعم التكنولوجيات السليمة بيئيا والترويج لها والوصول اليها.

٥٤ - وتؤكد اللجنة أهمية إجراء حوار والتفاعل مع المنظمات الحكومية الدولية المختصة الأخرى، والمنظمات غير الحكومية، والقطاع الخاص، بما في ذلك الشركات عبر الوطنية ذات الصلة، والمجموعات الرئيسية الأخرى، بغية تشجيع الأشكال الجديدة للتعاون والمشاركة في المجالات التكنولوجية ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للبلدان النامية.

## واو - الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة

٥٥ - تؤكد اللجنة من جديد أساس العمل الوارد في الفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١ وهو أن النمو الاقتصادي والتنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر تشكل الأولويات الأولى الغالبة في البلدان النامية. كما أن هذه القضايا تعد ضرورية في حد ذاتها من أجل الوفاء بأهداف الاستدامة على الصعيدين الوطني والعالمي. وتعرب اللجنة عن قلقها لأن الاستجابة العامة لتوصيات والتزامات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بشأن التمويل كانت دون التوقعات المرجوة إلى حد كبير. وترحب اللجنة، مع ذلك، بالالتزامات والتعهدات الدولية التي قطعتها بعض البلدان على نفسها، وبمواصلة بلدان أخرى المساعدة على مستوى مرتفع، لكنها تؤكد أن عدم كفاية الموارد المالية لا يزال يمثل القيد الرئيسي على التنفيذ الفعال لجدول أعمال القرن ٢١ والأخذ تدريجيا بالتنمية المستدامة. وتلاحظ اللجنة أنه بالرغم من الأهداف المعرب عنها في الفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١ بشأن ضرورة أن تتسم الموارد المالية بالكفاية وبإمكانية التنبؤ بها وأن تكون جديدة وإضافية، فإن هذه الأهداف لم تتحقق بعد. ولذلك، تشدد اللجنة على الحاجة الملحة للتنفيذ الفعال والمبكر لجميع الالتزامات الواردة في الفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١، بما في ذلك الالتزامات المتصلة بالنسبة التي تستهدف الأمم المتحدة تحقيقها وهي ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الاجمالي فيما يتعلق بالمساعدة الانمائية الرسمية. وتلاحظ اللجنة عدم وجود تمويل اضافي في شكل "علاوة للأرض" في التجديد العاشر لموارد المؤسسة الانمائية الدولية، وتطلب من البلدان المانحة والبنك الدولي استكشاف طرق ووسائل تحقيق هذه العلاوة. وتذكر اللجنة بالنتيجة التي توصل إليها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والتي مؤداها أن التكلفة المترتبة على التقاعس يمكن أن تتجاوز التكاليف المالية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

٥٦ - وتؤكد اللجنة أهمية كفالة مناخ اقتصادي دولي ووطني داعم وأنشطة اقتصادية ومالية داعمة على الصعيد الوطني، مما يفضي إلى النمو المطرد والتنمية الاقتصادية المطردة من أجل تحقيق الاستدامة. وتبرز اللجنة في هذا السياق أهمية إحراز مزيد من التقدم في مجالات من قبيل تخفيف عبء الديون، لاسيما بالنسبة للبلدان النامية، فضلا عن تشجيع حرية التجارة وإمكانية الوصول إلى الأسواق، مما يساعد على جعل العلاقة بين النمو الاقتصادي والحماية البيئية علاقة متداعمة بالنسبة لجميع البلدان، ولاسيما، البلدان النامية والبلدان التي تجتاز مرحلة انتقال نحو الاقتصاد السوقي.

٥٧ - وتؤكد اللجنة أهمية تشجيع التنمية المستدامة من خلال تحرير التجارة وتسلم بأن وضع نظام تجاري متعدد الأطراف مفتوح ومنصف وآمن وغير تمييزي ويمكن التنبؤ به يعتبر أمرا حاسما بالنسبة لتحقيق التنمية المستدامة. وفي هذا الصدد، تعرب اللجنة عن تأييدها بقوة للخروج بنتيجة ناجحة ومتوازنة في وقت مبكر من جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، توقف الحمائية وتعكس مسارها،

وتحسن امكانية الوصول إلى السوق، خاصة بالنسبة لصادرات البلدان النامية، وتحقق مزيدا من التحرير والتوسع في التجارة العالمية. وتسلم اللجنة أيضا بأهمية تحقيق علاقة متداعمة بين سياسات البيئة والسياسات التجارية وجعلها مواتية للتنمية المستدامة، مع التشديد على أنه لا ينبغي أن تشكل تدابير السياسة العامة التجارية للأغراض البيئية وسيلة لتمييز تعسفي أو لا يمكن تبريره، أو أن تكون قيدا مقنعا على التجارة الدولية. وتشدد اللجنة على أن برامج التكيف الهيكلي لا ينبغي أن تؤثر تأثيرا سلبيا على البيئة والحالة الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية.

٥٨ - وترحب اللجنة بمبادرات بعض البلدان النامية فيما يتصل بتخفيف عبء الديون بالنسبة لأقل البلدان نموا والبلدان المنخفضة الدخل والبلدان ذات الدخل المتوسط المتدني، بما في ذلك الغاء الديون، وتشجع مانحين آخرين على النظر في تدابير مشابهة. وتشدد على ضرورة ايجاد استجابة ملائمة لمشاكل البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل التي تواصل خدمة ديونها بالرغم من المشاكر الاقتصادية الشديدة.

٥٩ - وتحث اللجنة المؤسسات المالية الدولية والمصارف الاقليمية ودون الاقليمية والوكالات المتخصصة والبرامج التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فضلا عن المؤسسات الأخرى المشتركة في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، على القيام بدور متزايد وأكثر فعالية في توفير موارد مالية جديدة وإضافية، لاسيما للبلدان النامية، من أجل تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وتحقيق مزيد من التقدم في مجال إدماج مفهوم التنمية المستدامة في برامجها ومشاريعها وجعله جزءا لا يتجزأ من عملية صنع قراراتها وأهدافها المؤسسية.

٦٠ - وطلبت من الأمين العام أن يستخدم، ضمن جملة أمور، بيانات لجنة المساعدة الانمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي عن تدفقات الموارد إلى البلدان النامية ومنها (بما في ذلك المساعدة الانمائية الرسمية، والتدفقات المالية، الرسمية والخاصة، وسداد الديون) سواء بالنسبة لفرادى البلدان أو على أساس شامل، لدى وضع الأمين العام للمعلومات المطلوبة من اللجنة للاضطلاع بمسؤولياتها المتعلقة باستعراض ورصد التدفقات المالية فيما يتصل بمجموعات محددة من أنشطة جدول أعمال القرن ٢١، وتدعو منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي إلى التعاون في هذا الصدد.

٦١ - وتقرر اللجنة، تسليما منها بتكليفها باستعراض كفاية الموارد المالية المتاحة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، انشاء فريق عامل مخصص مفتوح العضوية، ينعقد بين الدورات ويتألف من حكومات ترشح خبراء لمساعدة اللجنة في المهام التالية:

(أ) رصد واستعراض الاحتياجات من الموارد المالية والمتاح منها وكفايتها من أجل تنفيذ مجموعات مختلفة من أنشطة جدول أعمال القرن ٢١، مع مراعاة برنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات، وكذلك المشاريع والبرامج والأنشطة واستراتيجيات التنمية المستدامة التي تعدها الحكومات من أجل توفير أساس مناسب ومشترك للعمل الذي تقوم به جميع الحكومات ووكالات التمويل الثنائية والدول الأعضاء في

هيئات ادارة وكالات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن مصارف وصناديق التنمية، الاقليمية ودون الاقليمية، المتعددة الأطراف، والتي تعالج قضايا البيئة والتنمية؛

(ب) رصد وتحليل العوامل المختلفة التي تؤثر على تدفق الموارد المالية والاقتصادية كتخفيف عبء الديون، ومعدلات التبادل التجاري، وأسعار السلع الأساسية، وإمكانية الوصول إلى السوق، والاستثمار الأجنبي الخاص، فضلا عن استعراض آليات التمويل الابتكاري في اطار الفقرة ٣٣-١٦ من جدول أعمال القرن ٢١، مع مراعاة الأنشطة المضطلع بها على الصعيد الوطني؛

(ج) القيام، على أساس ما تقدم، بوضع إطار لسياسة تعبئة الموارد المالية في سبيل التنفيذ المتوازن لجميع جوانب جدول أعمال القرن ٢١، مما يؤدي، ضمن جملة أمور، إلى مساعدة الحكومات على تنفيذ استراتيجياتها للتنمية المستدامة، حيثما كان ذلك مناسبا.

٦٢ - وتدعو اللجنة مكتبها إلى تنسيق عمل الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية، وكذلك المساهمات المقدمة من خبراء آخرين، في المجالات ذات الصلة، في عملها. وتطلب اللجنة الى الأمين العام أن يقدم الدعم للفريق العامل المذكور آنفا، في حدود الموارد الموجودة.

٦٣ - وستتخذ اللجنة قرارا بشأن جدول الأعمال والنظام الداخلي الخاصين بالفريق العامل، الذي سيقدم تقريرا عما يتوصل إليه من نتائج إلى اللجنة.

٦٤ - ووفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢١٥/١٩٩٣، ينبغي للفريق العامل المخصص أن يجري حوارا مع ممثلي المنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية وأن يتشاور معهم، بموجب القواعد الاجرائية ذات الصلة، مع ضمان المشاركة العادلة للمنظمات غير الحكومية من البلدان المتقدمة النمو والنامية، ومن المناطق كافة.

٦٥ - وبغية تسهيل مهمة رصد الموارد والآليات المالية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، تدعو اللجنة الحكومات إلى تقديم معلومات تتعلق بالجوانب المالية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ تمشيا مع الفرع جيم أعلاه بشأن المبادئ التوجيهية التي يتعين أن تتبعها الأمانة العامة لتنظيم المعلومات التي تقدمها الحكومات حول المسائل المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وفيما يتعلق بالبلدان المانحة، تقترح اللجنة أن تتضمن هذه المعلومات مدى تحقيق الأهداف والغايات الواردة في الفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١ (مثلا، المساعدة الانمائية الرسمية كنسبة مئوية من الناتج القومي الاجمالي) وتخفيف عبء الديون، وأولويات المعونة، وترتيبات التمويل الرئيسية المتعلقة بالتنمية المستدامة، وتقديم دعم محدد لاتفاقيات البيئة. وينبغي أن تشمل هذه المعلومات، بالقدر الممكن، تقييما متصلا بالمجالات البرنامجية لجدول أعمال القرن ٢١.

٦٦ - وتدعو اللجنة البنك الدولي وغيره من المؤسسات المالية الانمائية، الدولية والاقليمية ودون الاقليمية، بما في ذلك مرفق البيئة العالمية، وجميع الوكالات المتخصصة والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، وفقا للفقرة ٢١ من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧، أن تدرج في التقارير المطلوبة في الفرع باء أعلاه معلومات تتعلق بخبرتها وأنشطتها وخططها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، لاسيما ما يتصل منها بأحكام الفقرة ٣٣ - ١٤ (أ) و (ب).

٦٧ - وترحب اللجنة بقرار المشتركين في مرفق البيئة العالمية المتمثل في الانتهاء من المفاوضات المتعلقة بتجديد موارد المرفق وإعادة تشكيله بحلول كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وتؤكد أهمية ما يلي:

(أ) زيادة الوضوح والعلانية في السياسة الاعلامية لمرفق البيئة العالمية بالنسبة إلى جميع الأطراف؛

(ب) وجود أنشطة تمويلية القصد منها تحقيق منافع بيئية على نطاق العالم، ينبغي أن تغطي التكاليف الاضافية المتفق عليها للأنشطة ذات الصلة في إطار جدول أعمال القرن ٢١، وأن تتسم بالمرونة الكافية لتوسيع نطاقها وشمولها للمجالات البرنامجية ذات الصلة من جدول أعمال القرن ٢١، مع تحقيق منافع بيئية على نطاق العالم، على النحو المتفق عليه؛

(ج) صدور تقارير منتظمة من مرفق البيئة العالمية إلى لجنة التنمية المستدامة عن أنشطته؛

(د) منح المنظمات غير الحكومية مركزا استشاريا أفضل؛

(هـ) ضمان امكانية الوصول إلى الأموال والمدفوعات بموجب معايير متفق عليها بصورة متبادلة دون ادخال أشكال جديدة من الاشتراطات.

٦٨ - ولدى استعراض آليات ومؤسسات بناء القدرات الأخرى المشار إليها في الفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١، تدعو اللجنة أيضا الدول الأعضاء في هيئات ادارة وكالات وبرامج منظومة الأمم المتحدة ومصارف وصناديق التنمية، الاقليمية ودون الاقليمية، المتعددة الأطراف التي تتعامل مع قضايا البيئة والتنمية، إلى اتخاذ تدابير لضمان أن تتلقى الميزانيات البرنامجية لهذه المؤسسات دعما ماليا كافيا لكي تتمكن من تنفيذ أحكام جدول أعمال القرن ٢١، وفقا لولاية كل منها.

## زاي - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة

٦٩ - توصي اللجنة المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالموافقة على جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية، المبين أدناه:

١ - انتخاب أعضاء المكتب.

٢ - اقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ - مناقشة عامة حول التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، تركز على العناصر الشاملة لعدة قطاعات من جدول أعمال القرن ٢١ والعناصر الحاسمة للاستدامة.

٤ - الموارد والآليات المالية.

٥ - التعليم، والعلم، ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون وبناء القدرات.

٦ - استعراض المجموعات القطاعية: المرحلة الأولى:

(أ) الصحة، والمستوطنات البشرية والمياه العذبة.

(ب) المواد الكيميائية السمية والنفايات الخطرة.

٧ - مسائل أخرى.

٨ - عقد اجتماع رفيع المستوى.

٩ - اقرار مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة للجنة.

١٠ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الثانية.

## الفصل الثاني

## موجز مقدم من الرئيس للاجتماع الرفيع المستوى للجنة

١ - سلم الوزراء والمشتركون الآخرون في الاجتماع الرفيع المستوى للدورة الأولى للجنة المعنية بالتنمية المستدامة بطابع الالحاح الذي يتسم به تشجيع التنمية المستدامة السليمة بيئيا من خلال إجراءات عملية تتخذها الحكومات والمجتمع الدولي بصفة عامة. وأكدوا الأهمية السياسية للمتابعة الفعالة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، المعقود في ريو دي جانيرو في حزيران/يونيه ١٩٩٢، ولتنفيذ التوصيات والمقررات والالتزامات الواردة في الوثائق الختامية، بغية تحقيق تنمية مستدامة في جميع البلدان.

٢ - وأعادوا تأكيد التزامهم بالمشاركة العالمية المتنامية من أجل التنمية المستدامة فيما بين الدول، وكذلك فيما بين جميع الأطراف المشتركة في المرحلة الانتقالية للاستدامة على الأصعدة المحلية والوطنية والاقليمية والدولية وأبرزو الحاجة إلى زيادة تطوير هذه المشاركات والتي بُني على أساسها جدول أعمال القرن ٢١.

٣ - وأكدوا الدور الدينامي للجنة بوصفها محفلا سياسيا مركزيا للقيام، بطريقة متكاملة ومتناسقة، برصد واستعراض تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والنتائج الأخرى لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وفي هذا الصدد، شددوا على الحاجة إلى توفير المزيد من الزخم السياسي والتطوير لأنشطة اللجنة.

٤ - واتفق المشتركون على أن التقدم الكلي المحرز خلال السنة الواحدة التي أعقبت انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية لا تزال محدودة، بالرغم من بعض التطورات على الصعيدين الوطني والدولي. وأكدوا أنه لا يزال هناك المزيد الذي يتعين عمله لترجمة التزامات المؤتمر إلى إجراءات عملية.

٥ - وشددوا على أن عدم كفاية الموارد المالية هي قيد رئيسي على التنفيذ الفعال لجدول أعمال القرن ٢١، وأكدوا على الحاجة العاجلة إلى دعم الجهود الوطنية لتحقيق التنمية المستدامة في البلدان النامية بموارد مالية جديدة وإضافية.

٦ - وأبرزوا أهمية التعاون في مجال التنمية، ونقل التكنولوجيات السليمة بيئيا والوصول إليها وتطبيقها، بغية العمل، في جملة أمور، على تعزيز قدرة البلدان النامية العلمية والتكنولوجية على تحقيق التنمية المستدامة. وفي هذا السياق، رحبوا بالمبادرات الجديدة من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على السواء في هذا المجال وشددوا على الحاجة إلى المزيد من التدابير العملية لتنفيذ الأحكام ذات الصلة بجدول أعمال القرن ٢١.

٧ - وحثوا على أن يكون هناك تنفيذ فعال للتوصيات الصادرة في الدورة الأولى للجنة، ودعوا المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة إلى إيلاء الأولوية، كل في دورته المقبلة، للنظر في تقرير اللجنة عن دورتها الأولى.

٨ - وأقر المشتركون بضرورة تعاون جميع الحكومات والمنظمات الدولية، بما في ذلك المؤسسات المالية المتعددة الأطراف، وكذلك جميع الأطراف الأخرى المشتركة، بصورة فعالة مع اللجنة، وذلك عن طريق، ضمن أشياء أخرى، تزويدها بمعلومات مستكملة عن أنشطتها والتقدم المحرز في تنفيذ المقررات والتوصيات الواردة في الوثائق الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية. وفي هذا الصدد، تطلعوا إلى التقارير الشاملة للأمين العام والتي تقدم استعراضا وتحليلا للمعلومات المتلقاة.

٩ - وأكدوا أهمية إنشاء آليات وطنية للتنسيق وتبادل المعلومات، وكذلك وضع خطط واستراتيجيات وطنية للتنمية المستدامة، ترمي على وجه الخصوص إلى إدماج اعتبارات التنمية المستدامة في عمليات اتخاذ القرارات. وأبرزوا أهمية أن تشمل تلك الآليات، علاوة على ممثلي الوزارات المختصة، ممثلين للسلطات المحلية، والمجالس التشريعية، والقطاع الخاص، وكذلك المنظمات غير الحكومية والشباب والمرأة والفئات الرئيسية الأخرى.

١٠ - وأكدوا أهمية الحلول الدولية الفعالة للقضايا العالمية الملحة المتصلة بالعناصر الحرجة للاستدامة مثل الحاجة إلى بيئة اقتصادية داعمة، ومكافحة الفقر، وتحقيق أنماط وأساليب حياة مستدامة للاستهلاك والانتاج، والحد من الآثار الديمغرافية على قدرة الأرض على توفير سبل الحياة.

١١ - وسلموا بأهمية جعل التجارة والبيئة يتبادلان الدعم، وكذلك معالجة قضية الديون بصورة فعالة.

١٢ - وشددوا على أنه ينبغي للجنة، بما أنها المحفل الحكومي الدولي المختص بمعالجة القضايا المتعلقة بأنماط وأساليب الحياة غير المستدامة للانتاج والاستهلاك في صلتها بالتنمية المستدامة، أن تضطلع بدور قيادي في هذا الميدان.

١٣ - وأكدوا الحاجة إلى ضمان مساهمة الأفرقة العاملة التابعة للجنة والتي تنعقد فيما بين الدورات والمعنية بالمسائل المتصلة بالتمويل والتكنولوجيا في الأعمال التحضيرية الملائمة لدورتها المقبلة.

١٤ - ورحبوا بالنية التي أعرب عنها عدد من الحكومات في استضافة اجتماعات بغية تطوير مدخلات عملية المنحى في إطار مجموعات مواضيعية محددة في برنامج عمل اللجنة المتعدد السنوات، والبدء بقضايا مثل الصحة، والمستوطنات البشرية، والمياه العذبة، والمواد الكيميائية السمية، والنفايات الخطرة، وأنماط الاستهلاك والانتاج.

١٥ - ودعوا مكتب اللجنة والأمين العام إلى رصد العملية التي تتخلل الدورات بغية إثراء المداولات في الدورة المقبلة.

١٦ - ويمكن أن تبذل اللجنة جهودا مبكرة من أجل تنفيذ المبادئ المتفق عليها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بشأن الغابات، بغية التعجيل بعملية التنمية المستدامة للغابات، وبالتالي تمهيد الأرض لنظر اللجنة في تلك المسألة في عام ١٩٩٥، كما اتفق على ذلك في برنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات.

١٧ - وأعادوا تأكيد أهمية المبادئ الواردة في اعلان ريو بشأن البيئة والتنمية وأكدوا الحاجة إلى تشجيع نشر هذه المبادئ على نطاق واسع وعلى جميع المستويات بغية تعزيز الوعي الجماهيري فيما يتعلق بالتنمية المستدامة.

١٨ - ورحب المشتركون بالاعلان الصادر عن بعض البلدان والمتعلق بزيادة معدلات المساعدة.

١٩ - ورحب المشتركون أيضا بالمدخلات من المنظمات غير الحكومية المختلفة، والتزاماتها بالعمل بالمشاركة مع الحكومات في تعزيز عملية التنمية المستدامة.

## الفصل الثالث

## اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات للجنة

١ - نظرت اللجنة في البند ٢ من جدول أعمالها في الجلسات ٢ و ١٢ و ٢٠، المعقودة في ١٤ و ٢١ و ٢٥ حزيران/يونيه. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام عن اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات للجنة (E/CN.17/1993/5).

٢ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣، أدلى ببيانات ممثلو مصر والنرويج (باسم ايسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج)، والصين، وهنغاريا، والمكسيك، والاتحاد الروسي، والنمسا، واليابان، والهند، وكولومبيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة السبعة والسبعين)، والولايات المتحدة الأمريكية، وماليزيا، واندونيسيا، وجمهورية كوريا، والفلبين، وأوروغواي، والجزائر، وفرنسا، وكندا، وكذلك المراقبان عن الدانمرك (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) والمملكة العربية السعودية.

٣ - وأدلى ببيان أيضا متكلم باسم مجموعة المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى اللجنة.

٤ - وفي الجلسة ١٢ المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه، قدم الرئيس مشروع مقرر (E/CN.17/1993/L.4) بعنوان "اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات" ونقحه شفويا بادراج عبارة "والمجال البرنامجي ذي العلاقة" في الفقرة ٢ قبل عبارة "من جدول أعمال القرن ٢١" في نهاية الجملة.

٥ - وفي الجلسة ٢٠ المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بصيغته المعدلة شفويا (انظر الفصل الأول، الفرع ألف).

## الفصل الرابع

## المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل

١ - نظرت اللجنة في البند ٣ من جدول أعمالها في الجلسات ٢ و ١٢ و ٢٠، المعقودة في ١٤ و ٢١ و ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣.

٢ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو مصر وتونس والمكسيك والجمهورية التشيكية والهند والنرويج (باسم أيسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج) والمغرب وفانواتو والنمسا، فضلا عن المراقب عن الدانمرك (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي).

٣ - وأدلى بيان أيضا متكلم باسم مجموعة المنظمات غير الحكومية المعتمدة لدى اللجنة.

٤ - وفي الجلسة ١٢ المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه، عرض الرئيس مشروع مقرر (E/CN.17/1993/L.2) بعنوان "المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل"، قدم على أساس مشاورات غير رسمية. وفيما يلي نص مشروع المقرر:

"١ - وفقا لأحكام الفقرة (أ) من المقرر المتعلق بالمسائل المتصلة بأعمال اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في المستقبل، الذي اتخذته اللجنة في دورتها التنظيمية (E/1993/25 و Corr.1، الفقرة ٣)، ستقرر اللجنة في كل دورة، استنادا الى جدول أعمالها، مدى الحاجة الى أفرقة غير رسمية للتفاوض وعدد هذه الأفرقة وكذلك الحاجة الى اتخاذ ترتيبات محددة أخرى لعملها أثناء الدورة، على ألا يزيد عدد هذه الأفرقة على ثلاثة أثناء دورة معينة وألا يجتمع أكثر من اثنين منها في آن واحد.

"٢ - وتقرر اللجنة، بغية الاقتصاد في الوقت المخصص للنظر في المسائل التنظيمية أثناء دوراتها في المستقبل، أن يُجري رئيسها، بمساعدة المكتب والأمانة العامة، مشاورات غير رسمية قبل الدورة مع جميع أعضاء اللجنة والوفود المهتمة الأخرى بشأن المسائل المذكورة أعلاه وأن يقدم توصياته الى اللجنة للموافقة عليها في جلستها الأولى.

"٣ - وتقرر اللجنة، كقاعدة، أن تستمر الاجتماعات الرفيعة المستوى لمدة تبلغ ثلاثة أيام وأن تكون هذه الاجتماعات بمثابة أجزاء لا تتجزأ من دورات اللجنة ومن عملية اتخاذ القرار التي تضطلع بها. ويمكن أن يكفل تنظيم أعمال الاجتماعات الرفيعة المستوى، في جملة أمور، إجراء

تبادل علني للآراء بين المشاركين وعقد اجتماعات غير رسمية، حسب الاقتضاء، لتسوية مسائل السياسة المعلقة التي يلزم النظر فيها في اجتماع رفيع المستوى.

"٤ - وينبغي أن يرتب الاجتماع الرفيع المستوى لوضع صورة عامة ومتكاملة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والنظر في نتائج المناقشات التي تعقدها اللجنة وفيما ينشأ ويعرض عليها من قضايا عاجلة أو رئيسية. وينبغي أن تتمثل نتيجة الاجتماع الرفيع المستوى في وثيقة موجزة متفق عليها تعتمد فيها النتائج العامة لأعمال اللجنة ويستخدم فيها مزيد من الزخم السياسي لتنفيذ مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والالتزامات الواردة في تلك المقررات.

"٥ - ووفقا لأحكام الفقرة ١٨ من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، ينبغي أن تقدم اللجنة في تقريرها توصيات موحدة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعن طريقه، الى الجمعية العامة. ويمكن أيضا أن تتضمن فروع تقرير اللجنة التي تقابل بنودا موضوعية معينة من جدول الأعمال، ملخصات موجزة للمناقشات التي أجريت. وسيقوم المقرر بإعداد هذه الملخصات بمساعده الأمانة العامة وينبغي أن توافق عليها اللجنة في سياق اعتماد تقريرها.

"٦ - وتطلب اللجنة، إذ تضع في اعتبارها المهام الموكلة إليها، ولا سيما تلك الواردة في الفقرة ٣ (أ) و(ط) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧، الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وعن طريقه، الى الجمعية العامة أن يبتا في شأن الترتيبات اللازمة لتمكين اللجنة من الاطلاع على التقارير أو أجزاء التقارير ذات الصلة لهيئاتهما الفرعية المعنية بالمسائل المتصلة بالتنمية المستدامة.

"٧ - وتطلب اللجنة الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يدعو المنظمات ذات الصلة بمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية ومرفق البيئة العالمية، الى إعداد تقارير محددة عن أنشطتهما في إطار متابعة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، مع التركيز بوجه خاص على المشاريع والمبادرات الجارية المقبلة ومع مراعاة برنامج عملها المواضيعي المتعدد السنوات. وتطلب اللجنة، في هذا السياق، الى الأمين العام أن يُعد سنويا تقريرا تحليليا موحدا يؤلف فيه بين المعلومات المتعلقة بأنشطة منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ويحدد فيه الفجوات ويقيم التقدم المحرز. وستنظر اللجنة في مثل هذا التقرير هو وتقرير اللجنة المشتركة بين الوكالات والمعنية بالتنمية المستدامة والمساهمات الأخرى ذات الصلة للجنة التنسيق الادارية. ويمكن أن تتاح للجنة تقارير وكالات منفردة بوصفها وثائق معلومات أساسية.

"٨ - كما تدعو اللجنة المنظمات الدولية والإقليمية ودون الاقليمية والحكومية الدولية خارج منظومة الأمم المتحدة الى أن تعد تقارير بشأن أنشطتها المتعلقة بالتنمية المستدامة وتقدمها للأمين العام، مع التركيز الخاص على المشاريع والمبادرات الجارية والمقبلة، ومراعاة برنامج عملها المواضيعي المتعدد السنوات. وتطلب اللجنة الى الأمين العام أن يعد سنويا تقريرا يتضمن موجزا تحليليا للأنشطة ذات الصلة لتلك المنظمات. وستنظر اللجنة في هذا التقرير، هو والتقارير المذكورة في الفقرة ٧ أعلاه بغية وضع توصيات للسياسة ترمي الى ضمان فعالية التعاون وزيادة التكامل بين أنشطة المنظمات الحكومية الدولية، داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها.

"٩ - وتوصي اللجنة بأن يتم تقديم تقرير المجلس الاستشاري الرفيع المستوى، الذي يتضمن مشورة خبرائه بشأن المسائل المتصلة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، الى اللجنة عن طريق الأمين العام. ويمكن للجنة، بناء على اقتراح الأمين العام، أن تدعو أعضاء المجلس الاستشاري، الى تقديم المشورة أثناء دوراتها.

"١٠ - وينبغي أن يستند النظر في المساهمات الواردة من المنظمات غير الحكومية الى الترتيبات الاجرائية للجنة المبينة في مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٣//٢١٥. ويمكن للجنة، بناء على توصية المكتب، أن تبت في الترتيبات المحددة لعقد اجتماع غير رسمي خاص أثناء دوراتها من أجل اجراء حوار غير رسمي مباشر مع ممثلي المنظمات غير الحكومية.

"١١ - ولا يحول هذا القرار دون اتخاذ أي قرارات أخرى تتصل بمناهج العمل قد تود اللجنة اتخاذها في المستقبل."

٥ - وفي الجلسة ٢٠ المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، عرض الرئيس مشروع مقرر منقح (E/CN.17/1993/L.2/Rev.1)، قدم على أساس مشاورات غير رسمية.

٦- وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر المنقح (انظر الفصل الأول، الفرع باء).

## الفصل الخامس

## تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني

١ - نظرت اللجنة في البند ٤ من جدول أعمالها في الجلسات ٣ و ٤ و ١٢ و ٢٠ المعقودة في ١٥ و ٢١ و ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وكان معروضا عليها الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: مبادئ توجيهية للأمانة العامة لتنظيم المعلومات التي تقدمها الحكومات، بما في ذلك المعلومات المقدمة في شكل رسائل دورية أو تقارير وطنية، وخطط العمل الوطنية المستندة الى جدول أعمال القرن ٢١، والمتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها الحكومات لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغر ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة (E/CN.17/1993/6)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: السبل التي تساعد بها منظومة الأمم المتحدة والمانحون الثنائيون البلدان، ولاسيما البلدان النامية، بناء على طلبها، في إعداد الرسائل الدورية أو التقارير الوطنية وخطط العمل الوطنية المستندة الى جدول أعمال القرن ٢١ (E/CN.17/1993/7).

٢ - وفي الجلستين ٣ و ٤ المعقودتين في ١٥ حزيران/يونيه، أدلى ببيانات ممثلو كولومبيا، وفنزويلا، واستراليا، والصين، وباكستان، وايسلندا (بارسم الدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج)، والولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الروسي،ومصر، وسري لانكا، والهند، والبرازيل، والفلبين، والمكسيك، والنمسا، واليابان، وبولندا، وماليزيا، والمغرب، وجمهورية كوريا، والجزائر، وفانواتو، وبوليفيا، وفرنسا، وأوروغواي. وأدلى ببيانات أيضا المراقبون عن المملكة العربية السعودية، ونيوزيلندا، وسويسرا، والدانمرك (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي)، ورومانيا.

٣ - وأدلى ببيان أيضا المراقب عن المحفل البيئي الاسكتلندي، وهو منظمة غير حكومية معتمدة لدى اللجنة.

٤ - وفي الجلسة ١٢ المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه، عرض الرئيس مشروع مقرر (E/CN.17/1993/L.3) بعنوان "تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: مبادئ توجيهية للأمانة العامة لتنظيم المعلومات التي تقدمها الحكومات، بما في ذلك المعلومات المقدمة في شكل

رسائل دورية أو تقارير وطنية، وخطط العمل الوطنية المستندة الى جدول أعمال القرن ٢١، والمتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها الحكومات لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة"، وقد أعد استنادا الى الاقتراحات التي وردت. وفيما يلي نص مشروع المقرر:

"١ - وفقا للفقرة ٣ (ب) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٧٤، ستنظر اللجنة في المعلومات التي توفرها الحكومات، بما فيها على سبيل المثال، ما هو في شكل رسائل دورية أو تقارير وطنية تتعلق بالأنشطة التي تضطلع بها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتعلقة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة.

"٢ - ولتمكين اللجنة من أداء مهمتها المتمثلة في استعراض التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات الواردة في جدول أعمال القرن ٢١، بما في ذلك ما يتصل منها بتوفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا، أداء فعالا، وتحث الحكومات على تقديم هذه المعلومات إلى الأمانة العامة.

"٣ - ورغم أنه يحق للحكومات فرادى أن تقرر نوع المعلومات المحددة التي ستقدمها، وشكلها، ومدى تفصيلها وانتظامها، فإن اللجنة توصي بأن تكون المعلومات التي تقدم في سنة معينة ذات صلة، قدر الإمكان، بالمجموعات التي ستتم مناقشتها في تلك السنة في إطار جدول أعمال اللجنة، وبأن تشمل القضايا التالية:

"(أ) السياسات والتدابير المعتمدة على الصعيد الوطني لبلوغ أهداف جدول أعمال القرن ٢١، بما في ذلك المعلومات المتعلقة باستراتيجيات أو خطط التنمية الوطنية المستدامة، وبالأنشطة والمشاريع الرئيسية التي يجري الاضطلاع بها؛

"(ب) الآليات المؤسسية اللازمة لمعالجة قضايا التنمية المستدامة، بما في ذلك مشاركة القطاعات غير الحكومية في تلك الآليات؛

"(ج) تقييمات التقدم المحرز حتى الآن. وينبغي أن تكون هذه التقييمات في شكل كشوفات أو جداول إحصائية؛

"(د) التدابير المتخذة، بما في ذلك الأهداف المحددة لتغيير الأنماط غير المستدامة للإنتاج والاستهلاك وأساليب الحياة، والتقدم المحرز في هذا المجال؛

"(هـ) التجارب المكتسبة، كأوصاف السياسات/المشاريع الناجحة التي يمكن أن تشكل نماذج تحتذى والمشاكل والعقبات المحددة المصادفة، بما في ذلك المشاكل والعقبات المتصلة بالتمويل والتكنولوجيا؛

"(و) تقييمات للقدرة، كتوافر الموارد المحلية البشرية والتكنولوجية والمالية؛

"(ز) تقييمات للاحتياجات من المساعدة الخارجية من حيث التمويل، ونقل التكنولوجيا، والتعاون وبناء القدرات، وتنمية الموارد البشرية؛

"(ح) تنفيذ الالتزامات الواردة في جدول أعمال القرن ٢١ المتعلقة بالتمويل، بما في ذلك الالتزامات المتصلة بهدف الأمم المتحدة المتمثل في تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية، وبنقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، وبالتعاون، وبناء القدرات؛

"(ط) تقييمات لفعالية أنشطة ومشاريع المنظمات الدولية، بما في ذلك أنشطة ومشاريع المؤسسات المالية الدولية وآليات التمويل، والمساعدة المحددة التي قد توفرها.

"٤ - ولتنظيم المعلومات التي توفرها الحكومات، طـُلب إلى الأمين العام أن يقدم تقارير شاملة ومواضيعية إلى الدورات المقبلة للجنة.

"ألف ـ التقرير الشامل

"٥ - ينبغي أن يحتوي التقرير الشامل عن التقدم المحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني، الذي سيضع في اعتباره العوامل الإقليمية ودون الإقليمية والروابط بين القضايا القطاعية والشاملة لعدة قطاعات على ما يلي:

"(أ) تحليل للاتجاهات الرئيسية في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١؛

"(ب) تحليل للمشاكل والعقبات الرئيسية التي تواجهها البلدان في هذا المجال، بما في ذلك المشاكل والعقبات المتعلقة بالتمويل والتكنولوجيا؛

"(ج) نظرة شاملة لما تتوقعه البلدان من منظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات المتعددة الأطراف، بما في ذلك المؤسسات المالية المتعددة الأطراف في طريقة المساعدة على تحقيق التنمية المستدامة؛

"(د) إلقاء الضوء على المبادرات الرئيسية الجديدة والقضايا الناشئة للتنمية المستدامة المتصلة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ التي قد ترغب البلدان في استرعاء انتباه اللجنة لها.

"باء - التقارير المواضيعية

"٦ - ينبغي أن تتضمن التقارير المواضيعية المتعلقة بالمجموعات التي سيتم إدراجها في جدول أعمال الدورة القادمة للجنة من فصول جدول أعمال القرن ٢١ وفقا لبرنامج العمل المواضيعي المتعدد السنوات للجنة، المعلومات التالية:

"(أ) التقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ أهداف الفصول ذات الصلة لبرنامج عمل القرن ٢١؛

"(ب) الأنشطة الرئيسية التي تضطلع بها البلدان أو تعتزم الاضطلاع بها لبلوغ تلك الأهداف؛

"(ج) الخبرات المكتسبة، ولا سيما الخبرات التي ينتفع منها الآخرون؛

"(د) المشاكل والعقبات التي تواجهها الحكومات؛

"(هـ) تقييمات لتوافر الموارد المحلية والتكنولوجية والمالية، والاحتياجات من المساعدة الخارجية؛

"(و) التوقعات المحددة من المنظمات الدولية والمؤسسات المالية وآليات التمويل.

"٧ - وينبغي أن تنظم المعلومات الواردة في التقارير المواضيعية، بقدر الإمكان، وفقا لأحكام الفقرة ٦ أعلاه.

"٨ - ولإعداد هذه التقارير، قد ترسل الأمانة العامة إلى الحكومات، قبل ستة أشهر على الأقل من انعقاد دورات اللجنة، استبيانات تستند إلى المبادئ التوجيهية أعلاه، مع إدخال التعديلات التي قد تكون ضرورية للمجموعات التي ستتم مناقشتها. وينبغي أن يتم إعداد التقارير بطريقة تكفل تيسير رد الحكومات وتجهيز المعلومات.

"٩ - وعلى الحكومات أن تقدم تقاريرها المواضيعية وغير ذلك من المعلومات التي قد ترغب في استرعاء انتباه اللجنة لها قبل ثلاثة أشهر على الأقل من انعقاد الدورة ذات الصلة.

"١٠ - ولتسهيل قيام اللجنة بإجراء تحليل متكامل للتقدم المحرز على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية، ينبغي أن تعد تقارير الأمين العام عن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية، داخل وخارج منظومة الأمم المتحدة على حد سواء، لتنفيذ برنامج عمل القرن ٢١ (المتوخى في مشروع المقرر الوارد في إطار البند ٣ من جدول الأعمال) بطريقة تتيح، قدر الإمكان، إجراء مقارنة بين البيانات والاتجاهات الواردة فيها والبيانات والاتجاهات الواردة في التقارير عن التنفيذ على الصعيد الوطني."

٥ - وفي الجلسة ٢٠ المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه، عرض الرئيس مشروع مقرر منقح (E/CN.17/1993/L.3/Rev.1) مقدم على أساس مشاورات غر رسمية.

٦ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر المنقح (انظر الفصل الأول، الفرع جيم).

## الفصل السادس

## التقدم المحرز في إدماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية، والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الادارية لضمان إدماج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة

١ - نظرت اللجنة في البند ٥ من جدول أعمالها في الجلسات ٩ و ١١ و ١٥ و ٢٠، المعقودة في ١٨ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وكان معروضا عليها الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في إدماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية، والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الادارية لضمان إدماج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة (E/CN.17/1993/8)؛

(ب) تقرير الأمين العام عن التوصيات والمقترحات المتصلة بتحسين تنسيق البرامج المتعلقة بالبيانات الإنمائية الموجودة في منظومة الأمم المتحدة (E/CN.17/1993/9)؛

(ج) مذكرة من الأمين العام عن المعلومات المقدمة من مجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (E/CN.17/1993/13)؛

(د) مذكرة من الأمين العام عن المعلومات المقدمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ (E/CN.17/1993/14).

٢ - وأدلى ببيانات ممثلو مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، والبنك الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وجامعة الأمم المتحدة، والاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، ومنظمة العمل الدولية، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وصندوق النقد الدولي، وبرنامج الأمم المتحدة الدولي لمراقبة المخدرات، وبرنامج الأغذية العالمي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (باسم اللجان الاقليمية).

٣ - وأثناء المناقشة، أثار ممثلو فرنسا ونيجيريا والهند والمغرب بعض الأسئلة وأدلى ببيانات أيضا ممثلو الولايات المتحدة الأمريكية، وايسلندا (باسم الدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج)، واليابان، ومصر، واستراليا، والصين، وملاوي، وأوروغواي، والبرازيل، وكذلك المراقبان عن الدانمرك (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) ورومانيا.

٤ - وأدلى ببيان أيضا المراقب عن مركز تنمية القانون الدولي (بالنيابة أيضا عن فرقة العمل الدولية للمنظمات غير الحكومية المعنية بالمسائل القانونية والمؤسسية)، وهي منظمة غير حكومية معتمدة لدى اللجنة.

٥ - وفي الجلسة ١٥ المعقودة في ٢٢ حزيران/يونيه، قدم نائب الرئيس، السيد غازي جمعة (تونس) وعدل شفويا مشروع مقرر (E/CN.17/1993/L.6) بعنوان "التقدم المحرز في إدماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية، والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الادارية لضمان إدماج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة".

٦ - وفي الجلسة ٢٠، المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بصيغته المعدلة شفويا (انظر الفصل الأول، الفرع دال).

## الفصل السابع

## التقدم المحرز في تيسير وتعزيز نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات

١ - نظرت اللجنة في البند ٦ من جدول أعمالها في الجلسات ٧ و ٨ و ٢٠ المعقودة في ١٧ و ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تيسير وتعزيز نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات (E/CN.17/1993/10).

٢ - واستمعت اللجنة إلى بيانات من ممثلي الهند، وجمهورية كوريا، وسري لانكا، وباكستان، واليابان، والصين، والمانيا، ومصر، والمكسيك، والجزائر، والولايات المتحدة الأمريكية، والفلبين، وكولومبيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)، والنمسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، ونيجيريا، والاتحاد الروسي، وسنغافورة، وأوروغواي، والبرازيل، والمغرب، وماليزيا، وتونس، وبلجيكا، وبوليفيا، وبنن. وأدلى ببيانات أيضا المراقبون عن الدانمرك (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي)، والسويد والسنغال.

٣ - وأدلى ببيانات أيضا المراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية: الاتحاد الدولي لنقابات العمال الحرة، غرفة التجارة الدولية، وجمعية أصدقاء حماية السافانا الكبرى (باسم الفريق المخصص للمنظمات غير الحكومية المعني بالتكنولوجيا)، وشبكة الكاريبي للتنمية الزراعية المتكاملة (باسم فريق المرأة)، والمجلس الدولي للاتحادات العلمية وجمعية حماية البيئة.

٤ - وفي الجلسة ٢٠، المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه، قدم الرئيس مشروع مقرر (E/CN.17/1993/ L.7) بعنوان "التقدم المحرز في تيسير وتعزيز نقل التكنولوجيات السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات".

٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر (انظر الفصل الأول، الفرع هاء).

## الفصل الثامن

## الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة

١ - نظرت اللجنة في البند ٧ من جدول أعمالها في الجلسات ٥ إلى ٧، و ١١، و ١٣ إلى ١٥، و٢٠، المعقودة في ١٦ و ١٧ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وكان معروضا عليها تقرير الأمين العام عن الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة، بما في ذلك المصادر والآليات المشار إليها في الفقرة ٣٣-١٤ من جدول أعمال القرن ٢١ (E/CN.17/1993/11 و Add.1).

٢ - وأدلى ببيان كل من رئيس مرفق البيئة العالمية ورئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية متعلقة بتغير المناخ. وطرح عدد من الممثلين بعض الأسئلة.

٣ - وأدلى ببيانات ممثلو النمسا، وباكستان، وأوروغواي، وماليزيا، والجزائر، والنرويج (باسم ايسلندا والدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج)، وكولومبيا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧)، وفرنسا، والصين، وبوركينا فاصو، وألمانيا، واليابان، والفلبين، والولايات المتحدة الأمريكية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، وسنغافورة، وجمهورية كوريا، وهولندا، واستراليا، وكوبا، والبرازيل، وبولندا، وسري لانكا، وفنزويلا، وبنن، وكذلك المراقبون عن الدانمرك (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي) ونيوزيلندا، والسويد، والسنغال.

٤ - وأدلى المراقب عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ببيان. وأدلى ببيانات أيضا متكلمون باسم مجموعة من المنظمات غير الحكومية للتمويل، ومجموعة من المنظمات غير الحكومية للسكان الأصليين، وكذلك المراقبان عن "شبكة العالم الثالث" و "مركز الاتصال البيئي الدولي"، وهما منظمتان غير حكوميتين معتمدتان لدى اللجنة.

٥ - وفي الجلسة ١١، المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه، قدم الرئيس مشروع مقرر (E/CN.17/1993/ L.5) بعنوان "الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة"، ونصه كما يلي:

"١ - تعرب اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة عن قلقها لأن الاستجابة العامة لتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بشأن التمويل كانت دون التوقعات المرجوة إلى حد كبير.

"٢ - ولئن أعربت اللجنة عن ترحيبها بالالتزامات والتعهدات الأولية التي قطعتها بعض البلدان على نفسها، فإنها تؤكد أن نقص الموارد المالية لا يزال يمثل القيد الرئيسي على التنفيذ الفعال لجدول أعمال القرن ٢١ والأخذ تدريجيا بالتنمية المستدامة. وتشدد اللجنة على الحاجة الملحة للتنفيذ الفعال والمبكر لجميع الالتزامات الواردة في الفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١، بما في ذلك الالتزامات المتصلة بالنسبة التي تستهدف الأمم المتحدة تحقيقها وهي ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي فيما يتعلق بالمساعدة الإنمائية الرسمية. وتلاحظ اللجنة عدم وجود تمويل إضافي في شكل "علاوة للأرض" وتطلب من البلدان المتقدمة النمو أن تقوم مع البنك الدولي باستكشاف طرق ووسائل تحقيق هذه العلاوة.

"٣ - وتؤكد اللجنة أهمية تهيئة مناخ اقتصادي دولي ووطني ودعم يفضي إلى النمو والتنمية الاقتصادية المطردة من أجل تحقيق الاستدامة. وتبرز اللجنة، في هذا السياق أهمية إحراز مزيد من التقدم في مجالات من قبيل تخفيف الديون ودمج مفهوم التنمية المستدامة في التكيف الهيكلي، وتحسين الأوضاع التجارية والسوقية ولا سيما بالنسبة للبلدان النامية.

"٤ - وتحث اللجنة مؤسسات بريتون وودز والمصارف الإقليمية وغيرها من المؤسسات التي تعمل في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على إحراز المزيد من التقدم في دمج مفهوم التنمية المستدامة في برامجها ومشاريعها وفي جعل التنمية المستدامة جزءا لا يتجزأ من عملية صنع القرار لديها.

"٥ - وتدعو اللجنة البلدان التي تقدم المعلومات المناسبة لمنظمات التمويل والتنسيق مثل لجنة المساعدة الإنمائية المتفرعة عن منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، أن تنظر في إعادة تصميم مشاريع تصنيف البيانات بحيث تجعل من الممكن تقييم تدفق التمويل الإنمائي بالنسبة لمجموعات محددة من أنشطة جدول أعمال القرن ٢١.

"٦ - وإذ تدرك اللجنة أنها قد كلفت باستعراض كفاية الموارد المالية المتاحة لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، فإنها تطلب إلى الأمين العام تنظيم عملية استشارية تشمل إشراك جميع الأطراف المختصة في جميع المراحل للاضطلاع بالمهام التالية:

"(أ) رصد وتقييم المتاح والاحتياجات من الموارد المالية لتنفيذ مجموعات من بنود جدول أعمال القرن ٢١، مع وضع البرنامج المواضيعي المتعدد السنوات في الاعتبار من أجل المساعدة على إجراء المزيد من المناقشات داخل اللجنة وتوفير أساس مناسب ومشترك للعمل الذي تقوم به منظمات التمويل الثنائية والمتعددة الأطراف؛

"(ب) رصد مختلف العوامل التي تحدد تدفق الموارد المالية والاقتصادية كالتخفيف من عبء الديون، ومعدلات التبادل التجاري، وأسعار السلع، وإمكانية الوصول إلى الأسواق؛

"(ج) مساعدة اللجنة على أساس ما تقدم في وضع إطار لسياسة تعبئة وتخصيص الموارد المالية لتنفيذ مختلف العناصر الواردة على جدول أعمال القرن ٢١.

"وتطلب اللجنة إلى الأمين العام الاضطلاع بما تقدم من مهام بالتشاور الكامل مع مكتب اللجنة.

"٧ - وبغية تسهيل مهام الرصد المالي، تدعو اللجنة الحكومات إلى تقديم معلومات تتعلق بالجوانب المالية لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ تمشيا مع قرار اللجنة بشأن المبادئ التوجيهية التي يتعين أن تتبعها الأمانة العامة لتنظيم المعلومات التي تقدمها الحكومات حول المسائل المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وفيما يتعلق بالبلدان المانحة، تقترح اللجنة أن تتضمن عناصر هذه المعلومات المساعدة الإنمائية الرسمية كنسبة مئوية من الناتج القومي الإجمالي، والتخفيف من الدين وأولويات المعونة، وترتيبات التمويل المتعلقة بالتنمية المستدامة وتقديم دعم محدد لاتفاقات البيئة.

"٨ - وتدعو اللجنة كذلك البنك الدولي وغيره من المؤسسات المالية والإنمائية الدولية والإقليمية، ودون الإقليمية، بما في ذلك مرفق البيئة العالمية، إلى أن تقدم للجنة تقارير تتضمن معلومات عن تجربتها وأنشطتها وخططها لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١.

"٩ - وتؤكد اللجنة الحاجة إلى إعادة تشكيل مرفق البيئة العالمية وتحديد موارده في الوقت المناسب وفقا للفقرة ٣٣-١٤ (أ) '٣' من جدول أعمال القرن ٢١، وتشدد على أهمية ما يلي:

"(أ) زيادة الوضوح والعلانية في السياسة الإعلامية لمرفق البيئة العالمية بالنسبة إلى جميع الأطراف المهتمة؛

"(ب) وجود أنشطة تمويلية القصد منها تحقيق منافع بيئية على نطاق العالم، على أن يؤخذ في الاعتبار المشاكل البيئية على المستويين المحلي والوطني؛

"(ج) صدور تقارير منتظمة إلى اللجنة من مرفق البيئة العالمية عن أنشطته بغية تنسيق توجهات السياسة نحو التنفيذ الفعال لجدول أعمال القرن ٢١؛

"(د) منح المنظمات غير الحكومية مركزا استشاريا أفضل.

"١٠ - وعملا باستعراض آليات التمويل الأخرى المشار إليها في الفصل ٣٣ من جدول أعمال القرن ٢١، تدعو اللجنة أيضا الدول الأعضاء في مجالس إدارة وكالات وبرامج منظومة الأمم المتحدة التي تتعامل مع قضايا البيئة والتنمية إلى ضمان أن تتلقى الميزانيات البرنامجية لهذه المؤسسات دعما ماليا كافيا لكي تتمكن من تنفيذ أحكام جدول أعمال القرن ٢١ المتعلقة بها، كل حسب ولايتها."

٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو كندا، وكولومبيا، والصين، ومصر، وفنزويلا، والنرويج، والبرازيل، وباكستان، والفلبين، والولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الروسي، واستراليا، وايسلندا، واليابان، والنمسا، والمغرب، والهند، وأوروغواي، وبنن، وبوليفيا، وكذلك المراقبون عن المملكة العربية السعودية والدانمرك (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الاقتصادي الأوروبي)، والسويد، وكينيا.

٧ - وفي الجلسة ٢٠ المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه، قدم الرئيس مشروع مقرر منقح (E/CN.17/1993/L.5/Rev.1). وأدلى أمين اللجنة ببيان عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية وأبلغ اللجنة بأن بيانا أكثر شمولا سيقدم في الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٣ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٨ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر المنقح (انظر الفصل الأول، الفرع واو).

## الفصل التاسع

## جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة

١ - في الجلسة ٢٠ المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، نظرت اللجنة في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية (E/CN.17/1993/L.9) وقررت أن توصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالموافقة على جدول الأعمال المؤقت (انظر الفصل الأول، الفرع زاي).

## الفصل العاشر

## مسائل أخرى

١ - في الجلسة ٢٠ المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣، أدلى وكيل الأمين العام لتنسيق السياسات والتنمية المستدامة ببيانا عن الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول النامية الجزرية الصغيرة.

٢ - وأدلى ببيانات ممثلو بربادوس، وفرنسا، وتونس، وكندا، واستراليا، وألمانيا، فضلا عن المراقب عن المملكة العربية السعودية.

# الفصل الحادي عشر

## تنظيم الدورة

### ألف - افتتاح الدورة ومدتها

١ - عقدت اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة دورتها الأولى في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٤ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣. وعقدت اللجنة ٢٠ جلسة (الجلسات ١ إلى ٢٠).

٢ - وافتتح الدورة رئيس اللجنة.

٣ - وأدلى وكيل الأمين العام لتنسيق السياسات والتنمية المستدامة ببيان بالنيابة عن الأمين العام.

٤ - وأدلى ممثل البرازيل ببيان بالنيابة عن رئيس البرازيل.

٥ - ووجه نائب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية خطابا أمام اللجنة.

٦ - وفي الجلسة ٢ المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه، أدلى ببيان رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية دولية لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من شدة الجفاف و/أو التصحر، لا سيما في افريقيا.

٧ - وعملا بالتوصية الواردة في الفقرة ١٤ (ج) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧، عقدت اللجنة يومي ٢٣ و ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣ اجتماعا رفيع المستوى، اشترك فيه وزراء، لإجراء استعراض عام متكامل لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، وللنظر في مسائل السياسة العامة الناشئة، وتوفير الزخم السياسي اللازم لتنفيذ مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية والالتزامات الواردة فيها (انظر الفصل الثاني).

### باء - الحضور

٨ - حضر الدورة جميع الدول الأعضاء في اللجنة وعددها ٥٣. كما حضر مراقبون عن دول أخرى أعضاء في الأمم المتحدة وعن دولتين من غير الدول الأعضاء، وممثلون للأمانة العامة، وأجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، ومراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية.

## جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٩ - تم انتخاب أعضاء المكتب في الدورة التنظيمية للجنة (انظر الوثيقة E/1993/25 و Corr.1، الفقرة ٢٨). وتم انتخاب السيد بيدريتش مولدان (الجمهورية التشيكية)، عضو المكتب، ليكون أيضا مقررا للجنة. وعمل السيد غازي جمعة عضوا في المكتب عقب وفاة السيد حمادي خويني (تونس).

## دال - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

١٠ - في الجلسة ٢، المعقودة في ١٤ حزيران/يونيه، أقرت اللجنة جدول الأعمال المؤقت للدورة بصيغته الواردة في الوثيقة E/CN.17/1993/4، كما أقرت تنظيم الأعمال. وجدول الأعمال كالتالي:

١ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.

٢ - اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات للجنة.

٣ - المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل.

٤ - تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني:

(أ) مبادئ توجيهية للأمانة العامة في تنظيم المعلومات التي تقدمها الحكومات، بما في ذلك المعلومات المقدمة في شكل رسائل دورية أو تقارير وطنية، وخطط العمل الوطنية المستندة إلى جدول أعمال القرن ٢١ والمتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها الحكومات لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة؛

(ب) السبل التي تساعد بها منظومة الأمم المتحدة والمانحون الثنائيون البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بناء على طلبها، في إعداد الرسائل الدورية أو التقارير الوطنية وخطط العمل الوطنية المستندة إلى جدول أعمال القرن ٢١.

٥ - التقدم المحرز في إدماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية، والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الادارية لضمان إدماج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة.

٦ - التقدم المحرز في تيسير وتعزيز نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات.

٧ - الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة، بما في ذلك المصادر والآليات المشار إليها في الفقرة ٣٣-١٤ من جدول أعمال القرن ٢١.

٨ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة.

٩ - مسائل أخرى.

١٠ - النظر في النتيجة التي إنتهت إليها المناقشة بشأن البنود السالفة الذكر، وكذلك في القضايا الناشئة، العاجلة والرئيسية، في الاجتماع الرفيع المستوى للدورة الأولى للجنة.

١١ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الأولى.

## المرفـــق

## قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة في دورتها الأولى

| رمز الوثيقة | بند جدول الأعمـــال | العنوان أو الوصف |
|---|---|---|
| E/CN.17/1993/4 | ١ | جدول الأعمال المؤقت |
| E/CN.17/1993/5 | ٢ | تقرير الأمين العام عن اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات للجنة |
| E/CN.17/1993/6 | ٤ (أ) | تقرير الأمين العام عن تبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: مبادئ توجيهية للأمانة العامة في تنظيم المعلومات التي تقدمها الحكومات، بما في ذلك المعلومات المقدمة في شكل رسائل دورية أو تقارير وطنية، وخطط العمل الوطنية المستندة إلى جدول أعمال القرن ٢١، والمتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها الحكومات لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة |
| E/CN.17/1993/7 | ٤ (ب) | تقرير الأمين العام عن تبادل المعلومات المتعلقة بتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: السبل التي تساعد بها منظومة الأمم المتحدة والمانحون الثنائيون البلدان، وبخاصة البلدان النامية، بناء على طلبها، في إعداد الرسائل الدورية أو التقارير الوطنية وخطط العمل الوطنية المستندة الى جدول أعمال القرن ٢١ |
| E/CN.17/1993/8 | ٥ | تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في إدراج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الإدارية لضمان إدراج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة |
| E/CN.17/1993/9 | ٥ | تقريـــر الأميـــن العـــام عـــن التوصيات والمقترحات المتصلة بتحسين البرامـــج المتعلقة بالبيانات الإنمائية الموجودة في منظومة الأمم المتحدة |

| رمز الوثيقة | بند جدول الأعمال | العنوان أو الوصف |
|---|---|---|
| E/CN.17/1993/10 | ٦ | تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تيسير وتعزيز نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات |
| E/CN.17/1993/11 | ٧ | تقرير الأمين العام عن الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة، بما في ذلك المصادر والآليات المشار إليها في الفقرة ٣٣-١٤ من جدول أعمال القرن ٢١ |
| E/CN.17/1993/11/Add.1 | ٧ | تقرير الأمين العام عن المعلومات التي وفرتها الحكومات بشأن الالتزامات المالية الأولية والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية |
| E/CN.17/1993/12 | ١٠ | تقرير الأمين العام عن النظر في النتيجة التي انتهت إليها المناقشة بشأن البنود السالفة الذكر، وكذلك في القضايا الناشئة، العاجلة والرئيسية، في الاجتماع الرفيع المستوى للدورة الأولى للجنة |
| E/CN.17/1993/13 | ٥ | مذكرة من الأمين العام عن المعلومات المقدمة من مجلس التجارة والتنمية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية عن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ |
| E/CN.17/1993/14 | ٥ | مذكرة من الأمين العام عن المعلومات المقدمة من برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ |
| E/CN.17/1993/INF/2 | | قائمة الوفود |
| E/CN.17/1993/L.2 | ٣ | مشروع مقرر بعنوان "المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل" مقدم من رئيس اللجنة استنادا إلى مشاورات غير رسمية |
| E/CN.17/1993/L.2/Rev.1 | ٣ | مشروع مقرر منقح بعنوان "المسائل المتصلة بأعمال اللجنة في المستقبل" مقدم من رئيس اللجنة استنادا إلى مشاورات غير رسمية |

| رمز الوثيقة | بند جدول الأعمال | العنوان أو الوصف |
|---|---|---|
| E/CN.17/1993/L.3 | ٤ (أ) | مشروع مقرر مقدم من الرئيس على أساس البيانات الواردة فيما يتعلق بتبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: مبادئ توجيهية للأمانة العامة في تنظيم المعلومات التي تقدمها للحكومات، بما في ذلك المعلومات المقدمة في شكل رسائل دورية أو تقارير وطنية، وخطط العمل الوطنية المستندة إلى جدول أعمال القرن ٢١، والمتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها الحكومات لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة |
| E/CN.17/1993/L.3/Rev.1 | ٤ (أ) | مشروع مقرر منقح مقدم من الرئيس على أساس البيانات الواردة فيما يتعلق بتبادل المعلومات بشأن تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ على الصعيد الوطني: مبادئ توجيهية للأمانة العامة في تنظيم المعلومات التي تقدمها للحكومات، بما في ذلك المعلومات المقدمة في شكل رسائل دورية أو تقارير وطنية، وخطط العمل الوطنية المستندة إلى جدول أعمال القرن ٢١، والمتعلقة بالأنشطة التي تضطلع بها الحكومات لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والمشاكل التي تواجهها، مثل المشاكل المتصلة بالموارد المالية ونقل التكنولوجيا، وغير ذلك من قضايا البيئة والتنمية التي ترى أنها ذات صلة |
| E/CN.17/1993/L.4 | ٢ | مشروع مقرر مقدم من الرئيس بعنوان "اعتماد برنامج عمل مواضيعي متعدد السنوات للجنة" |
| E/CN.17/1993/L.5 | ٧ | مشروع مقرر مقدم من الرئيس عن الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة |
| E/CN.17/1993/L.5/Rev.1 | ٧ | مشروع مقرر منقح مقدم من الرئيس عن الالتزامات المالية الأولية، والتدفقات والترتيبات المالية لإعمال مقررات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية من جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة |

| رمز الوثيقة | بند جدول الأعمـــال | العنوان أو الوصف |
|---|---|---|
| E/CN.17/1993/L.6 | ٥ | مشروع مقرر مقدم من فريق التفاوض الأول عن التقدم المحرز في إدماج توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في أنشطة المنظمات الدولية والتدابير التي اتخذتها لجنة التنسيق الإدارية لضمان إدماج مبادئ التنمية المستدامة في البرامج والعمليات الجارية داخل منظومة الأمم المتحدة |
| E/CN.17/1993/L.7 | ٦ | مشروع مقرر مقدم من الرئيس عن التقدم المحرز في تيسير وتعزيز نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا، والتعاون، وبناء القدرات |
| E/CN.17/1993/L.8 و Add.1 | | مشروع تقرير اللجنة عن دورتها الأولى |
| E/CN.17/1993/L.9 | | مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة |

- - - - -